المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (215) - الجزء (1) - السّنة (59) - رجب 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٥) - الجزء (١) - السَّنة (٥٩) - رجب ١٤٤٧هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

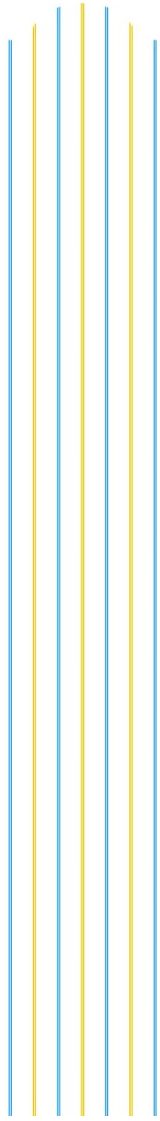

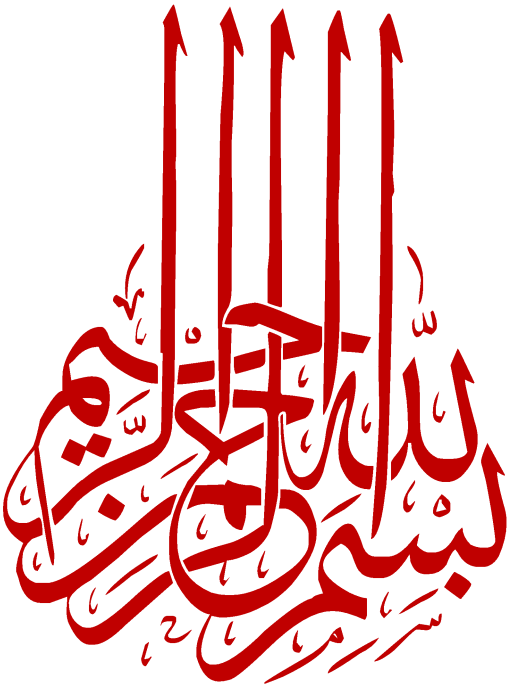
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات:

ترسل البحوث باسم رئيس التحرير عبر منصة المجلة:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ. د/ فيصل بن جميل غزاوي
إمام وخطيب المسجد الحرام، والأستاذ بقسم القراءات بجامعة أُمِّ القرى (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء

معالي أ. د/ سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

أ. د/ إسماعيل لطفي جافاكيا
رئيس جامعة فطاني بتايلاند

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ القراءات بمعهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ. د/ غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت بالعراق (سابقًا)

أ. د/ نجم عبد الرحمن خلف
أستاذ الحديث الشريف وعلومه بالجامعة الإسلاميَّة العالميَّة بماليزيا (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ القانون الخاص بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)
د/ نايف بن جبر السلمي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألَّا يتجاوز البحث (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
١٢- يُرسل الباحث على منصة المجلة المرفقات الآتية:
البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (١)

م	البحث	الصفحة
١-	اختيارات الحافظ ابن حجر العسقلاني في توجيه القراءات من خلال كتابه: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» - جمعًا ودراسةً - د/ عبد العزيز بن الحسين محمد الأمين الشنقيطي	١١
٢-	حرف الخاء في خلاف القراء د/ خليل بن أحمد بن أحمد المرضاحي	٦٣
٣-	التنغيم في قراءة القرآن الكريم برفع الصوت وخفضه (القرون الستة الأولى للهجرة أنموذجًا) د/ محمد ايت عمران	١٢٣
٤-	السبب والمسبب عند المفسرين - دراسة نظريَّة تطبيقيَّة - د/ مشاعل بنت سعد الحقباني	١٧٩
٥-	لازم فائدة الخبر في كتاب التَّحرير والتَّنوير - دراسة نظريَّة تطبيقيَّة- د/ خديجة عصام ريحان - د/ زينب عصام ريحان	٢٣٥
٦-	توظيف مقاصد الآيات القرآنيَّة في التَّفسير عند ابن عطيَّة الأندلسيِّ في تفسيره (المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) مصطفى أكرم مكي قاسم	٢٨٩
٧-	مصطلح "لا يكاد يُعرف" عند الإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) - دراسة استقرائيَّة تطبيقيَّة - د/ فرحان بن خلف بن فرحان العنزي	٣٥١
٨-	مشكلات البحث في كتب المؤتلف والمختلف والحلول المقترحة لها د/ عمر أحمد محمد الزين	٤١٣

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

التنغيم في قراءة القرآن الكريم برفع الصوت وخفضه

(القرون الستة الأولى للهجرة أنموذجًا)

Intonation in reading the Holy Quran by raising and lowering the voice
(The first six centuries of migration as a model)

إعداد:

د/ محمد ايت عمران

الأستاذ المساعد بقسم القراءات بكلية القرآن الكريم بالجامعة القاسمية بالشارقة

Prepared by:
Dr. Mohamed Ait Amran
Assistant Professor in the Department of Quranic Recitations at the College of the Holy Quran, University of Al Qasimia, Sharjah
Email: maitamran@alqasimia.ac.ae

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2025/04/14		2025/11/19

نشر البحث
A Research publication
December 2025 - رجب ١٤٤٧هـ
DOI:10.36046/2323-059-215-003

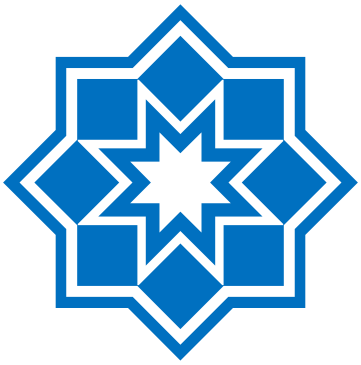

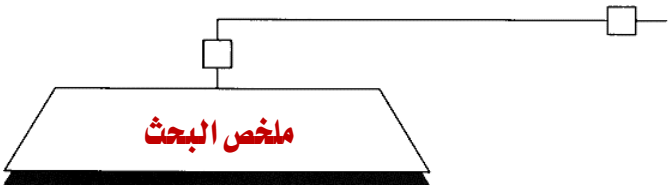

ناقش البحث موضوع التنغيم في التلاوة برفع الصوت وخفضه من خلال آثار القرون الستة الأولى للهجرة، فاستقرئ النصوص، وعلَّق عليها بما يجلي مواقف أصحابها من التنغيم قبولًا وردًّا.

والهدف لملمة تلكم النصوص في وعاءٍ واحد، والإسهام في توثيق تطور أداء القرآن الكريم في القرون الستة الأولى، ورصد جهود الأوائل في نقل كيفيات الأداء، وحمايتها من الدخيل.

وسلك البحث المنهج التاريخي المدعَّم بالاستقراء والتحليل، وفق إجراءات منضبطة تجلت في تتبع نصوص التنغيم من مظانها المتنوعة، وترتيبها تاريخيًّا، وتحليلها والتعليق عليها، وبيان أثر سابقها في لاحقها.

وهكذا أسفر البحث عن نتائج جيدة، أهمها:

-إبراز نصين مؤصِّلين للتنغيم القرآني ينتميان إلى القرنين الأول والثاني.

-عدم وجود أيِّ نصٍّ صريح في التنغيم القرآني يرجع للقرنِ الثالث.

-توثيق نصَّين في التنغيم لعالمين من القرن الرابع: أحدهما أثبته، والآخر نفاه.

-تسجيل تعدد نصوص التنغيم في القرنين الخامس والسادس، وارتباط أكثرها بتنغيم ماءات القرآن، وتنوع آراء أصحابها بين داع للتنغيم، وهم سبعة، ومحذر منه، وهم ثلاثة.

الكلمات المفتاحية: التنغيم، التلاوة، رفع الصوت، خفض الصوت

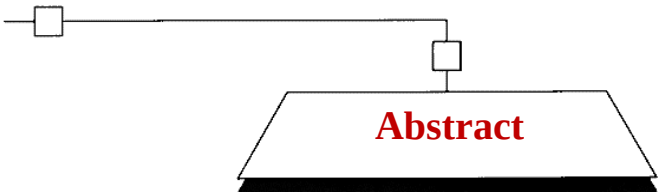

Abstract

The research discussed the topic of intonation in recitation through the effects of the first six centuries of migration, settled the texts, and commented on them to reflect the attitudes of the owners of intonation acceptance and response.

The aim is to collect these texts in one container, and contribute to documenting the development of the performance of the Holy Quran in the first six centuries, and monitoring the efforts of the first in conveying the performance techniques, and protecting them from intruders.

The research followed the historical method supported by extrapolation and analysis, according to disciplined procedures manifested in tracing the intonation texts of their various shades, arranging them historically, analyzing and commenting on them, and indicating the impact of the former in the later.

Thus, the research yielded good results, the main of which are:

- Highlighting two authentic texts of Quranic intonation belonging to the first and second centuries.
- The absence of any explicit text in Quranic intonation dates back to the third century.
- Documentation of two intonation texts of two fourth-century scholars: one proved it, the other denied it.
- Recording the multiplicity of intonation texts in the fifth and sixth centuries, and the Association of most of them with the intonation of the waters of the Qur'an, and the diversity of the opinions of their authors between a call for intonation, which are seven, and a warning about it, which are three.

Keywords: Intonation, recitation, Volume Up, Volume Down

المقدِّمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فإن قراءة القرآن الكريم من أجلِّ القربات، وأعظم الطاعات؛ لذا عني بها المسلمون أيَّما عناية، وأحاطوها بما هي أهله من الرِّعاية، بدءًا من النبي ﷺ الذي كان أحرص الناس على جمع القرآن الكريم، وتلاوته وتبليغه وفق ما تلقاه عن جبريل عليه السلام، مرورًا بالصحابة الذين تلقوه غضًّا طريًّا، وانتهاءً بمن أخذ عنهم من التابعين فمن بعدهم إلى اليوم.

ونتيجة لتلكم العناية لم يبق شيء يحقق أداءً القرآن الكريم على الوجه الأكمل إلا بلغه السلفُ الخلفَ؛ أداءً وتلقينًا، أو نصًّا وتدوينًا، ومما يتعلَّق بكيفية الأداء ما بات يعرف عند المتأخرين بالتنغيم، وقد ثار حوله نقاش بين الباحثين المحدَثِين؛ فمنهم من يراه ضروريًّا للتلاوة المحبَّرة، ومنهم من يَعُدُّه محدَثًا لا أصل له، ومنهم من يتوسط؛ فيَعُدُّه نافلة مكملة لحسن الأداء، ويحاول أن يجد له في نصوص الأقدمين مستندًا.

وهذا ما شغل بالي منذ فترة، وكنت كلما وقفت على نص في التنغيم قيدته، حتى تجمع عندي عدد لا بأس به من النصوص، فعزمت على كتابة بحث أستقري فيه ما أمكنني منها، ثم بدا لي أن أقتصر على نصوص القرون الستة الأولى لأسباب موضوعية سأذكرها في حدود البحث، فكان العنوان: "**التنغيم في قراءة القرآن الكريم برفع الصوت وخفضه – القرون الستة الأولى للهجرة أنموذجًا**"، وأسأل الله

التوفيق والسداد، والهداية إلى سبيل الرشاد.

❁ أهمية البحث:

يكتسي البحث أهمية كبيرة، ومن تجلياتها:

أ. أنه جديد في موضوعه؛ فلم يسبق أن استقرئ باحث نصوص علماء القرون الستة الأولى في تنغيم القراءة.

ب. أنه يسهم في توثيق تطور أداء القرآن الكريم؛ فالقرون الستة الأولى شهدت تطورًا كبيرًا في التجويد والقراءات، والبحث في هذا الموضوع يساعد على تتبع ظهور التنغيم باعتباره جزءًا من كيفيات الأداء.

ج. أنه يرصد جهود العلماء الأوائل في نقل كيفيات الأداء، وتقعيد قواعدها، ومناقشة الكيفيات الدخيلة عليها.

❁ حدود البحث:

حصرت البحث في جمع نصوص تنغيم قراءة القرآن خلال القرون الستة الأولى للهجرة، والتعليق عليها، وسوَّرته بهذه الحدود للآتي:

أ. أن التنغيم من كيفيات التلاوة التي يلزم فيها النقل عن القراء وأهل الأداء، والقرون الستة الأولى هي العصور الذهبية للقراءات والتجويد؛ لا من حيث الرواية الشفهية، ولا من حيث التدوين، ويكفي استحضار أن أمَّات مؤلفات التجويد والقراءات لا تتجاوز هذه القرون.

ب. أن نصوص التنغيم في القرون اللاحقة قليلة حسب بحثي، وهي: إما نقل محض عن أهل القرون الستة، أو نقل مع إضافات يسيرة جدًّا.

ج. أن توسيع البحث إلى قرون لاحقة لا يكفيه حيز محدود كالذي أزمعت كتابته ونشره.

❁ الدراسات السابقة:

كُتب عن التنغيم بحوث كثيرة، بعضُها عمَّ التنغيم في التراث العربي، وبعضها خصَّه في القرآن الكريم، لكني لم أجد بينها ما تناوله تاريخيًّا باستقراء نصوص القرون

الستة الأولى للهجرة.

❁ خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث وفق الحدود التي رسمتها له أن أقسمه على النحو الآتي:

- المقدمة، وفيها: أهمية البحث، وحدود البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث.
- التمهيد: مفهوم التنغيم.
- المبحث الأول: طلائع نصوص التنغيم في القرون الأربعة الأولى، وفيه ثلاثة مطالب:
  - المطلب الأول: خفض الصوت ورفعه بالقرآن الكريم في النصوص الشرعية.
  - المطلب الثاني: ما وَرَدَ عن بعض السلف من رفع الصوت أو خفضه بآيات مخصوصة.
  - المطلب الثالث: تنغيم القراءة في نصوص القرنين الثالث والرابع.
- المبحث الثاني: التنغيم في القراءة عند علماء القرن الخامس، وفيه أربعة مطالب:
  - المطلب الأول: التنغيم عند الإمام أبي الفضل الخزاعي (٣٣٢-٤٠٨هـ).
  - المطلب الثاني: التنغيم عند الإمام أبي علي القزويني (ت بعد ٤١٥هـ).
  - المطلب الثالث: التنغيم عند الإمام أبي القاسم الهذلي (ت ٤٦٥هـ).
  - المطلب الرابع: التنغيم عند الإمام الأندرابي (ت ٤٧٠هـ).
- المبحث الثالث: التنغيم في القراءة عند علماء القرن السادس، وفيه ستة مطالب:
  - المطلب الأول: التنغيم عند الإمام سهل بن محمد الحاجي (ت ٥٤٣هـ).
  - المطلب الثاني: التنغيم عند الإمام أبي الكرم الشهرزوري (ت ٥٥٠هـ).
  - المطلب الثالث: التنغيم عند الإمام أبي عبدالله السّجاوندي (ت ٥٦٠هـ).
  - المطلب الرابع: التنغيم عند الإمام أبي العلاء الهَمَذَانيّ (ت ٥٦٩هـ).

- المطلب الخامس: التنغيم عند الإمام ابن أبي مريم الشِّيرازيّ (ت بعد ٥٦٥هـ).
- المطلب السادس: التنغيم عند الإمام أبي نصر الفتحابادي (ق ٦).

- خاتمة.
- فهرس المصادر والمراجع.

❁ منهج البحث:

نهجت في البحث المنهج التاريخي المشفوع بالاستقراء والتحليل، وذلك وفق الإجراءات الآتية:

١. تتبعت نصوص التنغيم المنضوية تحت حدود البحث من مظانها في كتب التجويد، والقراءات، والوقف والابتداء، وغيرها، ورتبتها ترتيبًا زمنيًّا في مباحث ومطالب.

٢. حلَّلتُ تلك النصوص، وعلَّقتُ عليها بما يوضح موقف أصحابها من التنغيم.

٣. بيَّنتُ تأثر اللاحقين بالسابقين إن وجد، ورصدتُّ تطور القول بالتنغيم من قرن إلى آخر.

٤. عزوتُ الآيات القرآنية في متن البحث بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٥. خرجتُ الأحاديث والآثار من مظانِّها باختصار يفي بالغرض.

٦. وثقت النقول من مصادرها الأصيلة.

التمهيد: مفهوم التنغيم

مصطلح "التنغيم" لم يحظ بكبير عناية عند الأقدمين؛ لا من حيث بيان حقيقته اللغوية، ولا من حيث توظيفه بمفهومه الاصطلاحي، وهذا ما سأوضحه بعون الله.

❁ التنغيم في اللغة:

إذا طالعت معاجم العربية المتقدِّمة لن تجد ذكرًا للفظ "التَّنغيم" مصدرًا، ولا للمشتقِّ منه، كفِعْل "نَغَّم"، وإنما الموجود ألفاظ أخرى من مادة (نغم).

ففي معجم العَيْنِ: "النَّغْمَةُ: جِرْسُ الكَلامِ وحُسْنُ الصوتِ من القراءة ونحوها. وتقول: ما نَغَمَ بكلمةٍ"(١).

ونقل أبو عبيد (ت ٢٢٤هـ) عن الكسائيِّ (ت ١٨٩هـ) وأبي زيد (ت ٢١٥هـ) قولهما: "نَغَمْتُ أَنْغِمُ وأَنْغَمُ نَغْمًا، بالكسر والفتح، وهو: الكلامُ الخفيُّ"(٢).

وقال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): "النُّونُ وَالْغَيْنُ وَالْمِيمُ لَيْسَ إِلَّا النَّغْمَةُ: جَرْسُ الْكَلَامِ وَحُسْنُ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ وَغَيْرِهَا. وَهُوَ النَّغْمُ. وَتَنَغَّمَ الْإِنْسَانُ بِالْغِنَاءِ وَنَحْوِهِ"(٣).

وفصَّل ابن سِيدَه (ت ٤٥٨هـ) بعض التفصيل، فبيَّن أنَّ "النَّغمَة" جمعها "نَغْمٌ" بسكون الغين، واسم الجمع منها "نَغَمٌ" بفتح الغين، والفعل والمصدر: نَغَمَ يَنغَم ويَنْغِمُ

(١) الخليل بن أحمد الفراهيدي، "كتاب العين". تحقيق مهدي المخزومي. (بيروت: دار ومكتبة الهلال)، ٤: ٤٢٦ (نغم).

(٢) القاسم بن سلام أبو عبيد، "الغريب المصنَّف". تحقيق صفوان داوودي. (ط١، دمشق: دار الفيحاء، ١٤٢٦هـ)، ١: ١٠٦.

(٣) أبو الحسين أحمد ابن فارس، "مقاييس اللغة". تحقيق عبدالسلام هارون. (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م)، ٥: ٤٥٢ (نغم).

نَغْمًا: في المجرَّد الثلاثيِّ، وتَنَغَّمَ: في الخماسيِّ[(١)].

وأضاف الزَّبيديُّ (ت ١٢٠٥هـ) قولَه: "وتُجْمَعُ النَّغمَةُ على الأنْغَامِ، وجَمْعُ الجَمْعِ: أنَاغِيمُ، ورَجُلٌ نَغَّامٌ، كَشَدَّادٍ: كَثِيرُ النَّغْمَةِ، ونَغُومٌ، كَصَبُورٍ: حَسَنُهَا"[(٢)].

ولم يزد أهل المعاجم على هذه المعاني، وما وجدتُّ بينهم من ذكر المزيد بالتضعيف "نَغَّمَ"، ولذا نقل أحمد مختار عمر عن بعضٍ لم يسمه رفضَ عبارة: "نَغَّمَ العازِفُ"، بحجة أنَّ "نَغَّمَ" لم يَرِد في المعاجم. لكن أحمد مختار عمر عدَّها "صحيحة"، وعلَّق: "تَذْكُر المعاجم القديمة أنَّ النَّغمة جَرْسُ الكلمة، وحُسْنُ الصوت في القراءة وغيرها، والكلامُ الخفيُّ الحسن. وقد أَقَرَّ مجمع اللغة المصريُّ تصحيحَ استعمال الفعل (نَغَّمَ) بناءً على ما قَرَّره من جواز تكملة فروع مادةٍ لغويَّة لم تُذْكر بقيَّتُها، ومن جواز استعمال اللَّفظ على غير استعمال العرب له ما دام جاريًا على أقيسة العرب"[(٣)].

❁ التنغيم في الاصطلاح:

لفظ "التنغيم" بمفهومه الاصطلاحيِّ المعاصر حديثُ الاستعمال جدًّا، ويرى باحثون أنه عُرِّبَ في القرن الماضي من أصل أوروبيٍّ في الإنجليزية أو الفرنسية هو (Intonation)[(٤)]، وأدخله إلى العربية الصوتيون المحدَثُون، ومن أوائلهم رمضان

(١) ينظر: علي بن إسماعيل ابن سيده، "المحكم والمحيط الأعظم". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ)، ٥: ٥٤٥ (ن غ م).

(٢) محمَّد بن محمَّد الزَّبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". (الكويت: دار الهداية، ١٩٦٥م)، ٣٤: ٦ (ن غ م).

(٣) أحمد مختار عمر، "معجم الصواب اللغوي". (ط١، القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٨م)، ١: ٧٦٤.

(٤) ينظر: محمد بولخطوط، "ظاهرة التنغيم في التراث العربي بين الإنكار والإثبات". مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية ٨٢، (٢٠٢٣): ٦٠.

عبدالتواب (١٣٤٨هـ - ١٤٢٢هـ)، وتَمَّام حَسَّان (١٣٣٦هـ - ١٤٣٢هـ).

عرَّف الدكتورُ رمضانُ التنغيم بقوله: "أما التَّنغيم فهو: رفعُ الصوت وخفضُه في أثناء الكلام؛ للدلالة على المعاني المختلفة للجملة الواحدة"(١).

وتعريفه هذا هو المشهور بين الدارسين، ونصَّ فيه على أن التنغيم لا يعني مجرَّدَ رفعِ الصوت أو خفضه، بل لا بد أن يكون الرفع أو الخفض لبيان معنى الجملة المنغَّمة.

وقريب منه تعريف الدكتور تَمَّام، قال: "يمكن تعريف التنغيم بأنه ارتفاع الصوت وانخفاضه أثناء الكلام"(٢)؛ فهو، وإن لم يذكر فيه قَيْدَ الغرض المعنويّ، إلا أنَّه أوضَحه بُعيْد ذلك بقليل، وألاحظ عليه استعماله مصدَرَيِ "ارتفاع" و"انخفاض"؛ وهما مصدران لفعلَيِ "ارتفع" و"انخفض" اللازمَيْنِ، بينما "التنغيم" مصدر لمتعدٍّ "نَغَّمَ"؛ فيناسبه "رَفَعَ"، ولذا أَعُدُّ تعريف الدكتورِ رمضانَ أدقَّ.

وقد عبَّر العلماء قديمًا وحديثًا عن "التنغيم" بمصطلحات أخرى، وسيمرُّ بك في البحث أنَّ المتقدِّمين ممن ذكروا التَّنغيم عَبَّر عنه بعضهم برفع الصوت وخفضه، وبعضهم بالترسُّل، وبعضهم بالمدِّ، وبعضهم بالزَّجْر، وبعضهم بتشديد الصوت...

أمَّا المحدَثون فالشائع عندهم استخدام "التنغيم"، واستخدم بعضهم مصطلح "موسيقى الكلام"(٣).

---

(١) رمضان عبدالتواب، "المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي". (ط٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٧م)، ١٠٦.

(٢) تمام حسان، "مناهج البحث في اللغة". (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م)، ١٦٤.

(٣) هو إبراهيم أنيس، "الأصوات اللغوية". (ط٥، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م)، ١٧٥.

ويظهر لي أنَّ ما ذكره الفلاسفة المسلمون؛ كالفارابيّ (ت ٣٣٩هـ)[١]، وابن سينا (ت ٤٢٨هـ)[٢]، وابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ)[٣]؛ ممَّا سموه نغَمًا أو أَخْذًا بالوجوه، ليس من التنغيم الذي أنا بصدد الحديث عنه، وذلك لأمرين:

الأول: أنهم لم يتحدَّثوا عن رفع الصَّوت وخفضه أصالة، إنَّما تحدَّثوا عن تلوينات متعددة تصحب انفعالات الخطباء قصد الإقناع؛ من نحو: ترقيق الصوت، وتخشينه، وتحزينه، والذي رأيته نصَّ على رفع الصوت وخفضه صراحة هو ابن سينا (ت ٤٢٨هـ) حين قال عن حِيَل الإقناع في الخطابة: "وأمَّا القول فإنه يحتاج تارة إلى أن يُرفَع به الصوت، وتارة إلى أن يُخفَض به الصوت..."[٤].

الثاني: أنهم تابعون في ذلك للفلاسفة القدامى، أمثال أرسطو (ت ٣٢٢ ق.م) وغيره، الذين تحدَّثوا عن تلك التلوينات في غير العربية، صرَّح بذلك غير واحد، منهم ابن رشد (ت ٥٩٥هـ)، ومما قاله: "وينبغي أن تَعلَمَ أنَّ الأخذَ بالوُجوه ليسَ له غَناءٌ في الخطبِ المكتوبة، وإنَّما غَناؤُه في المتلوَّة، وأنَّ عادةَ العرب في استعمالِها قليلة، وأمَّا مَن سَلَفَ من الأُمَم فرُبَّما أقاموها في الأشعار مُقامَ الألفاظِ، أعني: التشكيلَات، ويَحْذِفونَ اللَّفظَ الدالَّ على ذلك المعنى؛ إمَّا إرادةً للاختصار، وإمَّا طلبًا للوزن والإلْذَاذ. وهذا لم تَجرِ به عادة العرب؛ ولهذا صار ما يقولُ أَرِسْطُو في كثيرٍ من هذه

(١) ينظر كتابه: محمد بن محمد الفارابي، "الموسيقى الكبير". تحقيق غطاس خشبه. (القاهرة: دار الكاتب العربي، دون تاريخ)، ١١٧٠ فما بعدها.

(٢) ينظر كتابه: الحسين بن عبدالله ابن سينا، "الشفاء". تحقيق محمد سليم. (القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٩٥٤م)، ٨: ١٩٧-١٩٩، وله في هذا الموضع كلام مهم.

(٣) ينظر كتابه: محمد بن أحمد ابن رشد، "تلخيص الخطابة". تحقيق عبدالرحمن بدوي. (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٥٩م)، ٢٥١-٢٥٣.

(٤) ابن سينا، "الشفاء"، ٨: ١٠.

الأشياء -كما يقولُ أبو نصر- غيرَ مفهومٍ عندنا ولا نافعٍ"(١).

ولذا لم أعرّج في البحث على هذا وغيره مما ذكره الفلاسفة ومن لَفَّ لَفَّهم، وحصرتُ الجهد في المنقول عن القراء والعلماء المعوَّل عليهم في مناقشة كيفيات أداء القرآن الكريم.

المبحث الأول: طلائع نصوص التنغيم في القرون الأربعة الأولى

بعد بحث حثيث لم أظفر إلَّا بنصوص محدودة تتعلَّق بالتنغيم في القرون الأربعة الأولى، وبيانها في المطالب الثلاثة الآتية.

المطلب الأول: خفض الصوت ورفعه بالقرآن الكريم في النصوص الشرعية

يُقرأ القرآن الكريم بالإسرار والمخافتة كما يقرأ بالجهر، والجهر يكون بخفض الصوت، وبتوسطه، وبرفعه، كل ذلك جائز، أشار إليه القرآن، ووردت به الأحاديث والآثار.

أمَّا القرآن فقد وَرَدَ فيه ما قد يفهم منه تفضيل الإسرار، كما وَرَدَ فيه ما قد يفهم منه تفضيل التوسط بين الإسرار والجهر.

من ذلك قول الله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

ذهب كثير من المفسرين إلى أن الآية تتحدَّث حصرًا عن الإسرار بالذِّكر واستحبابه، قال ابن الجوزيّ (ت ٥٩٧هـ): "قوله تعالى: ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ التضرع: الخشوع في تواضع، والخيفة: الحذر من عقابه. قوله تعالى: ﴿وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ الجهر: الإعلان بالشيء، ورجل جهير الصوت: إذا كان صوته عاليًا. وفي هذا نص على أنه الذِّكر باللسان، ويحتمل وجهين: أحدهما: قراءة القرآن. والثاني: الدعاء،

(١) ابن رشد، "تلخيص الخطابة"، ٢٥١-٢٥٢.

وكلاهما مندوب إلى إخفائه"(١).

وفهم بعضهم أن الآية تأمر بحال متوسطة بين الإسرار والجهر، قال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ): "وقد يكون المراد من هذه الآية كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]؛ فإن المشركين كانوا إذا سمعوا القرآن سبُّوه وسبُّوا من أنزله، وسبُّوا من جاء به، فأمره الله -تعالى- ألا يجهرَ به؛ لئلَّا ينال منه المشركون، ولا يخافتَ به عن أصحابه فلا يُسمِعهم، وليتخذ سبيلًا بين الجهر والإسرار. وكذا قال في هذه الآية الكريمة"(٢).

وفهم آخرون أن الآية تتحدَّث عن مشروعية حالين: إسرار، وتوسط، قال أبو حيان (ت ٧٤٥هـ): "...أمر الرسول ﷺ أن يذكر ربه في نفسه، أي: بحيث يراقبه ويذكره في الحالة التي لا يشعر بها أحد، وهي الحالة الشريفة العليا، ثم أمره أن يذكره دون الجهر من القول، أي: يذكره بالقول الخفيِّ الذي لا يُشعِر بالتذلل والخشوع من غير صياح ولا تصويت شديد"(٣).

والعجيب أن ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) ذكر أن الآية مستوعبة لثلاثة أحوال من الذكر: إسرار، وإعلان، وتوسط بينهما(٤). ولم أجد من سبقه إلى هذا القول.

---

(١) عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، "زاد المسير في علم التفسير". تحقيق عبدالرزاق المهدي. (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٢هـ)، ٢: ١٨٤.

(٢) إسماعيل بن عمر ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي سلامة. (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٩٩٩م)، ٣: ٥٣٩.

(٣) محمد بن يوسف أبو حيان، "البحر المحيط". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م)، ٤: ٤٤٩؛ وينظر أيضًا: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٥٣٨-٥٣٩.

(٤) ينظر: محمد الطاهر ابن عاشور، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م)، ٩: ٤١.

ومن الآيات المتحدِّثة عن الموضوع قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

قال الطبريُّ (ت ٣١٠هـ): "ولا تجهر يا محمد بقراءتك في صلاتك، ودعائك فيها ربَّك، ومسألتك إياه، وذكرك فيها؛ فيؤذيك بجهرك بذلك المشركون، ولا تخافت بها؛ فلا يسمعها أصحابك، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾: ولكن التمس بين الجهر والمخافتة طريقًا إلى أن تُسمِع أصحابَك، ولا يسمعه المشركون فيؤذوك"(١).

وروى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "**كان رسول الله ﷺ إذا جهر بالصلاة بالمسلمين بالقرآن شقَّ ذلك على المشركين إذا سمعوه، فيؤذون رسول الله ﷺ بالشتم والعيب به، وذلك بمكة... فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة سقط هذا كله، يفعل الآن أيَّ ذلك شاء**"(٢).

وأما الأحاديث فكثيرة؛ منها ما يفيد تفضيل الجهر، ومنها ما يفيد تفضيل الإخفاء، ومنها ما يفيد تفضيل التوسط.

فمن الأول ما في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «**مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ**»(٣).

ومن الثاني ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ،**

---

(١) محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان". تحقيق: عبدالمحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ١٤٢٢هـ)، ١٥: ١٣٦.

(٢) المصدر نفسه، ١٥: ١٣٠.

(٣) رواه محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري". تحقيق مصطفى البغا. (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧م)، ٦: ٢٧٤٣، واللفظ له؛ ومسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي. (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ١: ٥٤٥.

وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ»(١).

قال الترمذيُّ (ت ٢٧٩هـ) عقيب روايته الحديث: "ومعنى هذا الحديث: أنَّ الذي يُسِرُّ بقراءة القرآن أفضلُ من الذي يجهر بقراءة القرآن؛ لأنَّ صدقة السِّر أفضلُ عند أهل العلم من صدقة العلانية، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكَيْ يأمن الرجل من العُجْب...".

ومن الثالث ما ثبت عن أبي قتادة ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ ﷺ: «**مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ**»، فَقَالَ: إِنِّي أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ، قَالَ: «**ارْفَعْ قَلِيلًا**»، **وَقَالَ لِعُمَرَ**: «**مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ**»، قَالَ: إِنِّي أُوقِظُ الوَسْنَانَ، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ، قَالَ: «**اخْفِضْ قَلِيلًا**»(٢).

وقد نظر أهل العلم في هذه النصوص، وحاولوا الجمع بينها، وأحسن ما رأيت قول الغزَّالي (ت ٥٠٥هـ): "فالوجه في الجمع بين هذه الأحاديث: أن الإسرار أَبْعَدُ عَنِ الرِّيَاءِ وَالتَّصَنُّعِ؛ فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخَافُ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، فَإِن لَّمْ يَخَفْ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْجَهْرِ مَا يشوّش الوقت على مُصَلٍّ آخر، فالجهر أفضل؛ لأن العمل فيه

(١) رواه سليمان بن الأشعث أبو داوود، "سنن أبي داوود". تحقيق: محمد عبدالحميد. (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ)، ٢: ٣٨؛ ومحمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد شاكر. (ط٢، القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)، ٥: ٣٠؛ وغيرهما، وإسناد صحيح، رجاله ثقات؛ وينظر: محمد ناصر الدين الألباني، "صحيح أبي داوود". (ط١، الكويت: مؤسسة غراس، ٢٠٠٢م)، ٥: ٧٨.

(٢) رواه أبو داوود، "سنن أبي داوود"، ٢: ٣٧؛ والترمذي، "سنن الترمذي"، ١: ٥٦٥، واللفظ له؛ ومحمد بن عبدالله الحاكم، "المستدرك". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية،١٤١١هـ)، ١: ٤٥٤، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبيُّ.

أكثر، ولأن فائدته -أيضًا- تتعلَّق بغيره..."(١).

وكان ابن البناء البغداديُّ (ت ٤٧١هـ) في كتابه "بيان العيوب" قد عقد بابَيْنِ لهذا الموضوع، الأول: "باب صفة الهمس والمخافتة حين الدرس"، والثاني: "باب المأثور في رفع الصوت وخفته"، وأشار إلى أن ما وَرَدَ عن بعض السلف من كراهتهم الجَهْرَ "محمول على الجهر الشديد الفظِعِ"(٢).

ورأيت للجعبريّ (ت ٧٣٢هـ) كلامًا مهمًّا، قال: "وأمَّا الإسرار بالقراءة فهو: إسماعُ القارئ نفسه فقط، والجهر: ما يزيد عليه، وينقسم إلى: أدنى، وهو أقلُّ الزيادة، وأعلى، وهو منتهى الصوت؛ فيختلف باعتبار الأشخاص، ووسط، وهو ما بينهما، ويكون الأول في الصلاة الأقل، والثاني: إسماع المأمومين وغيرهم، والثالث: إسماعهم فقط؛ فيختلف بالقلة والكثرة، ويطلق على الطرفَين الضدُّ بالنسبة إلى الوسط، وكلٌّ جائزٌ إفرازًا وشيوعًا؛ لأنَّ الأول أسلم، والثانيَ أشقّ. والغالب على قراءة أبي بكر ذاك، وعلى قراءة عمر ذا"(٣).

وقوله: "وكلٌّ جائزٌ إفرازًا وشيوعًا" يعني به: أنَّ كلَّ أقسام الجهر الثلاثة جائزٌ إفرازًا؛ بأن يقرأ القارئ في الجلسة الواحدة بالأدنى فحسب، أو بالأعلى فحسب، أو بالوسط فقط، وجائز شيوعًا؛ بأن يتنقل بين أكثر من قسم في جلسة واحدة.

هذا، وكل ما يدخل تحت مقصود هذا المطلب لا ينطبق تمامًا على مفهوم التنغيم؛ لأنه لا يناقش رفع الصوت أو خفضه بحرف دون حرف أو أسلوب دون

(١) محمد بن محمد الغزالي، "إحياء علوم الدين". (بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٤م)، ١: ٢٧٩.

(٢) ينظر: الحسن بن أحمد بن البناء، "بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء". تحقيق: غانم قدوري. (ط١، عمان: دار عمار، ١٤٢١هـ)، ٥٠-٥٤.

(٣) إبراهيم بن عمر الجعبري، "وضع الإنصاف إلى رفع الخلاف". تحقيق: عيسى خيري. (ط١، عمان: دار الرياحين، ٢٠٢٣م)، ١٥٣-١٥٤.

أسلوب لغرض معنوي، بل غاية ما يدل عليه جوازُ رفع الصوت وخفضه مطلقًا، ويمكن أن أستثني من ذلك قول الإمام الجعبريّ الذي نص على الجواز شيوعًا؛ فيدخل فيه التنغيم إذا كان لغرض معنويٍّ، والله أعلم.

المطلب الثاني: ما وَرَدَ عن بعض السلف من رفع الصوت أو خفضه بآيات مخصوصة

موضوع هذا المطلب وطيد الصلة بالتنغيم؛ لأن النصوص الواردة فيه تفيد رفع الصوت أو خفضه لغرض معنويٍّ في آيات بعينها دون مجاوِراتها، وهو مندرج في مفهوم التنغيم.

والذي وقفت عليه من ذلك -بعد بحث حثيث- أثران عن تابعيَيْنِ جليلَينِ: أحدهما فيه رفع الصوت بالتلاوة، والثاني فيه خفض الصوت بها.

فالأول: أثرُ التابعيّ الجليل أبي نَضْرَةَ الْمُنذِرِ بنِ مالكِ بنِ قُطَعَةَ العَبْديّ البصْرِيّ (ت ١٠٨هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ(١).

رواه أبو نُعَيْم (ت ٤٣٠هـ) بسنده إلى أبي عقيل(٢)، قال: سمعت أبا نضرة، يقول: (يُستَحَبُّ إذا قرأ الرجل هذه الآية: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧] أن يَرْفَعَ بها صوتَه)"(٣).

---

(١) ينظر: محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق شعيب الأرناؤوط. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، ٤: ٥٢٩.

(٢) هو أبو عقيل بشير بن عقبة الناجيّ الدَّوْرقيّ البصريّ، ثقة من رجال البخاري ومسلم، توفي سنة (٢٢٢هـ): (ينظر: أحمد بن علي ابن حجر، "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة. (ط١، دمشق: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، ١٢٥).

(٣) أحمد بن عبدالله أبو نعيم، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء". (القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٩م)، ٢: ٣٧٧، وسنده متصل صحيح، رجاله كلهم ثقات.

والغرض من رفع الصوت بهذه الآية إظهار الوعيد والتخويف الذي تضمنته، ولذا "كان هَرِمُ بنُ حَيَّان(١) يخرج في بعض الليل وينادي بأعلى صوته: (عجبتُ مِنَ الجَنَّة كيف يَنام طالبُها، وعجبتُ من النار كيف يَنام هاربُها)، ثم قرأ: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾، ثم يَقْـــــرَأُ ﴿وَٱلْعَصْرِ﴾ [العصـــــر: ١] و﴿أَلْهَىٰكُمُ﴾ [التكاثر: ١]، ثم يرجع إلى أهله"(٢).

وقد بَوَّبَ الحافظ المستغفريُّ (ت ٤٣٢هـ) لأثر أبي نضرة بقوله: "باب ما جاء في رفع الصوت ببعض الآيات من الوعيد"(٣)، ويظهر من تبويبه أن رفع الصوت ليس خاصًا بهذه الآية، بل يعم نظائرها من آيات الوعيد.

ويندرج في هذا السياق ما جاء عن ذَرِّ بنِ عبدالله الخولانيِّ(٤) أنه كان "إذا صلَّى العشاءَ تخَلَّفَ في المسجد، يعني: يَتَنَفَّلَ، فإذا أراد أن ينصرفَ رفَعَ صوتَه بهذه

(١) هو: هَرِمُ بنُ حَيَّان العبديُّ، من كبار التابعين وزهادهم، بل عدَّه الحافظ ابن عبدالبر في صغار الصحابة (ينظر: يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي البجاوي. (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م)، ٤: ١٥٣٧؛ وأحمد بن علي ابن حجر، "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عبدالمحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ٢٠٠٨م)، ١١: ٢١٧).

(٢) رواه أبو نعيم، "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، ٢: ١١٩.

(٣) جعفر بن محمَّد المسْتَغْفِرِي، "فضائل القرآن". تحقيق أحمد السلوم. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٨م)، ١: ١٦٥.

(٤) هو: هو ذَرُّ بنُ عبدالله الخولانيُّ الشاميُّ، مجهول حسب ما يظهر، روى عنه علي بن أبي حَمَلَة الشامي المتوفى سنة (١٦٦هـ)، وذكره أحمد بن علي الخطيب، "المتفق والمفترق". تحقيق محمد صادق. (ط١، دمشق: دار القادري، ١٩٩٧م)، ٢: ٨٩٩).

الآية: ﴿فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]"(١).

وهذا الأثر، وإن لم يكن في مقام التلاوة المسترسلة، إلا أنه يصلح شاهدًا لرفع الصوت ببعض الآيات إظهارًا لمعنىً فيها، وهو هنا التخويف والإنذار.

والثاني: أثر التابعيّ الجليلِ أَبِي عِمْرَانَ إبراهيمَ بنِ يَزِيْدَ النَّخَعِيّ الكوفِيّ (ت٩٦هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ(٢).

علَّقه عنه النوويُّ (ت ٦٧٦هـ)، فقال عن آداب القراءة: "ومنها: أنَّه إذا قرأ قولَ الله ﷻ: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗا﴾ [الأنبياء: ٢٦]، ونحوَ ذلك منَ الآيات، ينبغي أن يخفض بها صوتَه، كَذَا كان إبراهيمُ النَّخَعِيُّ رضي الله عنه يَفْعَلُ"(٣).

وعلَّقه -أيضًا- ابن الجزريّ (ت ٨٣٣هـ)، وجعله من قول النَّخَعِيّ، قال في ترجمته: "وهو القائل: (ينبغي للقارئ إذا قرأ نحو قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ونحو ذلك من الآيات، أن يخفض بها صوته). وهذا من أحسن آداب القراءة"(٤).

وقد بحثت عن هذا الأثر طويلًا فلم أجده مسندًا، بل لم أجده عند أحد قبل

(١) رواه الخطيب البغدادي، "المتفق والمفترق"، ٢: ٨٩٩، من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل.

(٢) ينظر الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ٤: ٥٢٠.

(٣) يحيى بن شرف النووي، "التبيان في آداب حملة القرآن". تحقيق محمد الحجار. (ط٣، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٤م)، ١٢٠.

(٤) محمد بن محمد ابن الجزري، "غاية النهاية في تراجم القراء أولي الدراية". (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، دون تاريخ)، ١: ٣٠.

الإمام النوويّ رَحِمَهُ اللَّهُ، بَيْدَ أني وجدت القاضيَ عياضًا (ت ٥٤٤هـ) نسبَ فِعْلَ ذلك إلى بعض السلف دون تعيين، قال متحدِّثًا عن أدب ذكر النبيّ ﷺ: "وقد كَانَ السَّلَف تَظْهَر عَلَيهِم حَالاتٌ شديدةٌ عِند مُجَرَّد ذِكْرِه كَمَا قَدَّمْنَاه فِي القسْم الثَّاني، وَكَان بَعْضُهُم يَلْتَزِم مِثْلَ ذَلِك عِنْد تِلَاوَةِ آيٍ مِن الْقُرْآن حَكَى اللَّه -تَعَالَى- فِيهَا مَقَالَ عِدَاه وَمَن كَفَر بآياته وَافْتَرَى عَلَيْه الكَذِب؛ فَكَان يَخْفِض بِهَا صَوْتَه؛ إعْظَامًا لِرَبِّه، وَإِجْلالًا له، وَإِشْفَاقًا مِن التَّشَبُّه بِمَن كَفَر بِه"(١).

وفي كلام القاضي عياض بيانٌ للغرض من خفض الصوت بالآيات المذكورة.

ورأيت الدكتور محمد الحوراني يَعُدُّ أثر الإمام النَّخعيَّ مؤصِّلًا للتنغيم، قال: "ولعل هذا الأدب منه أصلُ ما استفاده علماءُ الأصوات واللِّسان في باب التنغيم، وهو أداء الآية بنغمةٍ تُناسبُ معناها رفعًا أو خَفْضًا؛ لدلالة مُفهمة، وتفنَّنوا في تذوق تراكيبها في الإخبار والاستفهام والتوكيد والتعجب وبراعة الأداء والوقف، وهو نوعٌ من أنواع تحبير الصَّوت المنضبط، أي: تلوين نَغَمِه؛ ألا ترى أن الصَّوت إذا بقي على نغم واحد أَمْلَل؟ فكان تحبيره بتلوينه أَطْرَقَ للأسماع، وأَعذَبَ في السَّمَاع"(٢).

وعلى هذا فالأثران مهمان في التأصيل للتنغيم، وخصوصًا أثر أبي نضرة؛ فهو صحيح السند إليه، ووظَّف فيه حكمًا شرعيًّا هو الاستحباب، فإن صح القول: إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي كان لأثره حكم الحديث المرسل.

والنصَّان ينتميان إلى القرنين الأول والثاني؛ فصاحبَاهما عاشا في القرن الأول، وعاش أحدهما -وهو أبو نضرة- ردحًا من القرن الثاني، ومعلوم أن القرن الثانيَ تميَّز

(١) عياض بن موسى اليحصبي، "الشفا بتعريف حقوق المصطفى". تحقيق عبده كوشك. (ط١، دبي: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ٢٠١٣م)، ٨١٠.

(٢) يحيى بن شرف النووي، "مختصر التبيان في آداب حملة القرآن". تحقيق محمد الحوراني. (ط١، الرياض: دار العقيدة، ٢٠٢٢م)، ١٠٨-١٠٩.

بشروع علمائه في تدوين بعض قضايا التجويد والقراءات، ووصلتنا جمهرة وافرة من نصوصهم في العِلمَيْنِ، ومع ذلك لم يصلنا في التنغيم القرآني غير نص أبي نضرة.

المطلب الثالث: تنغيم القراءة في نصوص القرنين الثالث والرابع

دخل القرنُ الثالث الهجريُّ، وتوسع نشاط التأليف في التجويد والقراءات، وألَّف أبو عبيد (ت ٢٢٤هـ) وأبو حاتم السجستاني (ت ٢٥٥هـ) وغيرهما كتبًا عظيمة في القراءات، لكن الزمان طواها عنّا؛ فلم يصلنا منها سوى نصوص متفرقة، كما لم يصلنا لهذا القرن أيُّ نصٍّ صريح في التنغيم القرآني.

ومما أُلِّف في هذا القرن "كتاب في جواز قراءة القرآن على طريق المخاطبة"، ألَّفه أبو عبدالله محمد بن عيسى التّيْمِيُّ الأصبَهَانيُّ (ت ٢٥٣هـ)(١)، وهو مظنة الحديث عن التنغيم؛ لأن من طرق المخاطبة رفع الصوت ببعض الأساليب وخفضه بأخرى، غير أنه لا يمكننا الجزم بذلك في ظل فقدان الكتاب، وغياب أيِّ نقل أو حديث عنه غير إشارة ابن الجزري إلى اسمه مجردًا.

وأما القرن الرابع الهجريُّ فتميز بتدوين أُولى الكتب التي وصلتنا في القراءات والتجويد، وكان من المتوقع أن يصحب نشاطَ التأليف فيهما تداولٌ واضح للتنغيم في القراءة؛ لأنهما مظنته الرئيسة.

بيد أن تلك الكتب خلت من الإشارة، بل لم أجد في هذا القرن من ذكر التنغيم في قراءة القرآن الكريم غير عالِمَيْن، أحدهما أثبتَه، والثاني نفاه:

الأول: أبو الليث نصر بن محمد السمرقنديُّ الحنفيُّ (ت ٣٧٣هـ)، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: "وعَن أَنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأُبَيِّ بنِ كعبٍ: «**إن الله –تعالى–**

(١) قال عنه ابن الجزري: "إمام في القراءات كبير مشهور، له اختيار في القراءة أولٌ وثانٍ... وصنَّف كتاب الجامع في القراءات، وكتابًا في العدد، وكتابًا في جواز قراءة القرآن على طريق المخاطبة". (ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ٢٢٣-٢٢٤ باختصار).

أَمَرَنِي أن أقرأَ عليك القرآنَ. قال: آللهُ سَمَّاني؟ قال: نَعَم. فَبَكَى»(١)... وأمَّا الحكمة في أمره -تعالى- بالقراءة على أُبَيٍّ فهو أن يتعلَّمَ (أُبَيٌّ) ألفاظَه، وصيغَةَ أدائه، ومواضعَ الوقوف، وضَبْطَ النَّغَم؛ فإن نغمات القرآن على أسلوبٍ أَلِفَهُ الشَّرع وقدَّرَه، بخلاف ما سواه من النَّغَم المستعملةِ في غيره، ولكلِّ ضربٍ من النَّغَم أثرٌ مخصوصٌ في النُّفوس؛ فكانتِ القراءةُ عليه ليُعَلِّمَه، لا لِيَتَعَلَّمَ منه"(٢).

ونصه هذا نفيس، ولنفاسته تناقله كبار الأئمة من شراح الحديث(٣)، وصاحبه، وإن لم يكن من القراء، إلا أنه فقيه ومفسر كبير، وقد فهم أن مما تعلمه الصحابة ﷺ من فم النبي ﷺ نغماتِ القرآن الكريم، وأنَّ الذي تعلموه ليس نغمة واحدة، بل أضربًا من النغمات لكل منها أثر خاص في نفوس السامعين.

---

(١) رواه البخاري، "صحيح البخاري"، ٣: ١٣٨٥؛ ومسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، ١: ٥٤٩.

(٢) نصر بن محمد السمرقندي، "بستان العارفين". (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٠م)، ٢٦-٢٧. وللأمانة أقول: شدني هذا النص المهم، وساورني شك في نسبته إلى الإمام، فقررت كشفه في النسخ الخطية من "بستان العارفين"، فجمعت عشرين نسخة من مختلف مكتبات العالم، فلم أجد النص في أيٍّ منها، رغم وجوده في النسخ المطبوعة، وأقدمها طبعة الميمنة!

(٣) نقله عن أبي الليث دون أن يسمِّيَه: محمد بن علي المازري (ت ٥٣٦هـ)، "الْمُعْلِم بفوائد مسلم". تحقيق محمد الشاذلي النيفر. (ط٢، تونس: الدار التونسية، ١٩٨٨م)، ٣: ٢٦٦، وقال عقيبه: "وإلى هذا أشار بعض أهل العلم في تأويل هذا الحديث"؛ وعن المازي القاضي عِياض (ت ٥٤٤هـ)، "إكمال الْمُعْلِم بفوائد مسلم". تحقيق يحيى إسماعِيل. (ط١، القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩٨م)، ٧: ٤٩٤؛ وعنهما النوويُّ (ت ٦٧٦هـ)، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ) ١٦: ٢١.

ولأكون دقيقًا لا بد من الاعتراف بأن النص مجمل؛ فلم يبين أوجه تنوع نغمات القرآن حتى يكون لكل ضرب منها أثره المخصوص، لكن الذي لا ينبغي الاختلاف فيه، والذي يشهد له الواقع، هو أن أهم مؤثر في تنوع النغمات رفعُ الصوت حينًا وخفضُه حينًا، وهو المقصود بالتنغيم، وعليه فالتنغيم داخل في النص دخولًا أوليًّا.

الثاني: أبو عبدالله الزعفرانيُّ (ت ٣٧٤هـ)(١)، قال عنه الأندرابيُّ (ت ٤٧٠هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ: "قال أبو عبدالله الزعفرانيُّ: ...واتَّصَل بي أنّ نفرًا من أهل زماننا يُفرِّقُون بينَ الحروف بإشاراتٍ لهم بجوارحهم، وتغييراتٍ لهم بألفاظهم، وذلك منهم جَهل كبير؛ لأنَّ هذه الحروفَ والكلماتِ التي هي مُسْتَوِيَاتٌ في الهجاء والبناء ليس تُفرِّق بينهما الإشارات، إنما المفرِّق بينهما معانيهما وما قبلها من الكلام أو بعدها، وهي في اللفظ واحدة"(٢).

والشاهد فيه: "يُفرِّقُون بينَ الحروف بإشاراتٍ لهم بجوارحهم، وتغييراتٍ لهم بألفاظهم"؛ إذ مما يدخل في تغييرات الألفاظ رفعُ الصوت وخفضه.

ويظهر أنَّ الزعفرانيَّ يسجل البدايات الأولى لتفريق بعض القراء بين أنواع الماءات بتغييرات لفظية، وأنكر ذلك، ورأى الفيصل هو السياق، أقول هذا لأنَّ رأيه قريب جدًّا من رأي أبي الفضل الخزاعي (ت ٤٠٨هـ) الذي سيأتي، ولأنه جارٍ فيه على مذهبه الملتزم بالأثر في الأداء، وكان الأندرابيُّ قد نقل عنه قبل النص السابق قوله: "ومن القرّاء المستأخرين نفرٌ أحدثوا قراءةً سمّوها قراءة الوَزن، فأقاموا لأنفسهم

(١) هو أبو عبدالله الحسين بن أحمد بن مالك الزعفرانيُّ الرازيُّ، مقرئٌ شهير، ألَّف في (الوقف والابتداء)، وتوفي سنة (٣٧٤هـ) بالريّ. (ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٢٤٩.

(٢) أحمد ابن أبي عمر الأندرابي، "الإيضاح في القراءات". تحقيق خالد أبو الجود. (ط١، المنصورة: دار اللؤلؤة، ٢٠٢١م)، ٢: ١٤٧-١٤٨ باختصار.

بذلك سوقًا، وآذوا المتعلِّم إيذاءً شديدًا، وتعنَّتوا تعنُّتًا كبيرًا، وأوهموه أنه ليس يَسْتَدْرِك ما قد استَدْركوه... وذلك كله مهجورٌ متروكٌ عندنا؛ لم يتعاطاه المتقدِّمون ولم يَسُنُّوه، ولم يتعلَّموه ولم يعلِّموه، بل كانت قراءتهم محقَّقَةً غيرَ متجاوِزةٍ للحَدِّ"(١).

وهذا يعني: أن تلاوة القرآن الكريم ينبغي أن يَمضِيَ القارئُ فيها على سجيَّتِه، محقِّقًا قواعد التجويد، متبِعًا سبيل الماضين، مبتعدًا عن تكَلُّف المتكلِّفين.

هذا، وأشير إلى أنَّ ثَمَّ نصوصًا لبعض علماء هذا القرن قد يفهم منها أنها في صميم تنغيم التلاوة، لكن يظهر لي أنها ليست كذلك، بل هي راجعة إلى تلوينات صوتية أخرى، وعلى رأسها المد والقصر، والمد والقصر لا يلزم منهما رفع الصوت وخفضه كما لا يخفى.

المبحث الثاني: التنغيم في القراءة عند علماء القرن الخامس

يُعَدُّ القرنُ الخامسُ الهجريُّ العصرَ الذهبيَّ للتدوين في علمي التجويد والقراءات؛ فيه نضجت واستقرت قواعدهما، وأُلِّفت أمَّات كتبهما، وعاش مشاهير أئمتهما، وهؤلاء ناقشوا كل دقيقة وجليلة في الأداء القرآني، وقلَّما استدرك عليهم اللاحقون استدراكات جوهرية في الفن، غير أنهم لم يخلوا بموضوع التنغيم، ولم يشر إليه إلا قلة منهم سأذكرهم في المطالب الآتية.

المطلب الأول: التنغيم عند الإمام أبي الفضل الخزاعي (٣٣٢-٤٠٨هـ)

هو أبو الفضل محمد بن جعفر بن محمد الخزاعيُّ الجرجانيُّ، إمام في القراءات مشهور، له فيها نحوٌ من خمسة عشر كتابًا، طبع منها كتابان حافلان: "المنتهى" وفيه خمس عشرة قراءة، و"الإبانة في الوقف والابتداء"(٢).

ونصه في التنغيم نقله عنه موافقًا سهلُ بن محمد الحاجي (ت ٤٥٣هـ)، فبعد

(١) المصدر نفسه: ٢: ١٤٧ باختصار.

(٢) تنظر ترجمته في: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ١٠٩.

أن سَرَدَ أنواع ماءات القرآن قال: "قال أبو الفضل رحمةُ اللهِ عليهِ: (وهذه مِمَّا لم نُعَرّج عليهِ؛ لأنَّهُ مِن تكاليف قوم [من] المتأخرين، فأما القدماء فإنهم لم يَذْكُرُوا ذلك، ولم يُؤَلِّفُوا في معانيها الكتب، و[ليس] بمقروءٍ بينَ ألفاظِهَا قراءةً، وأن يكونَ لِكُلِّ واحدةٍ منها لفظةٌ أخرى).

قال: (وماذا عسى أَنْ يُغَيَّرَ مِن حَرْفَيْهَا اللَّذَيْنِ هُمَا الميم والألف؛ حتى يُمَكَّنَ من هذه الألفاظ كُلِّهَا الفارقة بين ما لها مِنَ المعاني الجَمَّةِ؟).

وهذا كما قال"(١).

فأبو الفضل في هذا النص ظهر لي أنه الخزاعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢)، وظاهر من سياق كلامه أنه قاله في كتابه "شرح الماءات"، وهو مفقود إلى الآن، وأحال عليه ثلاث مرات في كتابه المطبوع مؤخرًا "الإبانة في الوقف والابتداء"(٣).

وإنما ظهر لي ذلك؛ لأنه المتبادر عند القراء إذا أُطلِق: "أبو الفضل"، ولأنَّ له كتابَ "شرح الماءات" الذي هو مظنة قوله هذا، ولأن قوله يتوافق مع ما نقله عنه الأندرابيُّ (ت ٤٧٠هـ) حين قال: "وقرأتُ فيما ذكر الشيخُ الإمامُ أبو الفضل محمدُ بنُ جعفرِ بنِ محمدٍ الخزاعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قال: (ينبغي للقارئ أن لا يقرأ على أُستاذه إلا بعد استئذانه... وليَجْتَنِبِ العبثَ بلسانه وبيديه، والاضطرابَ والالتفاتَ في جلسته، وليمضِ في قراءته مُضيًّا لا تفاوتَ فيه ولا وَنْيَ، ويقرأ بحسب صوته، وقَدْرِ وُسْعِه، إلى

(١) سهل بن محمد الحاجي، "التجريد في التجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط١، عمان: جمعية المحافظة على القرآن الكريم، ٢٠١٩م)، ١٢١.

(٢) وكان أستاذنا الدكتور غانم قدوري قد جزم في تعليقه على "التجريد في التجويد"، ١٢١ بأنه: الإمام أبو الفضل عبدالرحمن بن أحمد الرازي (ت ٤٥٤هـ)، ولم يبين سبب جزمه.

(٣) ينظر: محمد بن جعفر الخزاعي، "الإبانة في الوقف والابتداء". تحقيق سماح القرشي. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٢٤م)، ١: ٢٤٢، ٢٦٦، و٢: ٦٩٠.

أنْ يُكْمِلَ درسَه)"(١).

ومعناه: أن القارئ لا يُطلب منه أن يغير نمط قراءته لبيان معنىً أو غيره، بل عليه أن يقرأ وفق ما يسمح به صوته وجهده من بداية التلاوة إلى آخرها، وهذا معنى قوله السابق عن الماءات، وهو، إن كان خاصًّا بالماءات، فالذي نقله الأندرابيُّ يعم سائر ألفاظ القرآن كما هو ظاهر.

وعلى هذا فالخزاعيُّ لا يرى التنغيم في التلاوة؛ لا في ماءات القرآن، ولا في غيرها، وهو إمام كبير مقتدىً به في مقامي الرواية والدراية معًا.

المطلب الثاني: التنغيم عند الإمام أبي علي القزويني (ت بعد ٤١٥هـ)

هو أَبُو عليٍّ الحسينُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الحسنِ بنِ أحمدَ، المقرئُ الضريرُ الْقَزْوِينِيّ، كَانَ ممن يقرئ القرآن بقزوين، وصنَّف كتاب "الكفاية في ماءات القرآن" وأحسن فيه، وكان حيًّا سنة (٤١٥هـ)(٢).

فالقزوينيُّ مقرئ من أهل الفن، وكتابه في ماءات القرآن من أوائل الكتب المفردة لهذا الموضوع، وتحدَّث فيه عن تنغيم الماءات، فقال بعد أن بيَّن أقسامها وأمثلتها: "فالماءات كلها آيِلةٌ إلى هذه الستة: الاسم، والشَّرط، والصِّلة، والنَّفي، والاستفهام، والتعجُّب، وسائرُها متفرعٌ عليها.

والبيان في القراءة: أن تخفِّفَ الصوتَ في (ما) الاسم، وتشدِّدَ الصوت في (ما) النَّفي، وتَمُدَّ الصوت في التعجُّب، وتجعلَ الصوت بين التَّخفيف والتَّشديد في الاستفهام، ولا تُبيِّنْ في القراءة إلا ما ذَكَرتُ بما ذَكَرتُ"(٣).

---

(١) الأندرابي، "الإيضاح في القراءات"، ٢: ١٩٧-١٩٨ باختصار.

(٢) ينظر: عبدالكريم بن محمد القزويني، "التدوين في أخبار قزوين". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م)، ٢: ٩٣، ٤٥٨.

(٣) الحسين بن محمد القزويني، "الكفاية في ماءات القرآن". مخطوط، مكتبة مجلس الشورى

=

ويبدو من النص أن القول بتنغيم الماءات لا يزال في بداياته، والمصطلحات التي استعملها القزوينيُّ للتعبير عنه فيها تسامح؛ فعبَّر بتخفيف الصوت عن خفضه بـ(ما) الاسمية، وبتشديد الصوت عن رفعه بـ(ما) النافية، وذكر أن (ما) التَّعجبيَّة يمدُّ الصوت بها، و(ما) الاستفهامية يكون الصوت بها متوسطًا بين الخفض والرفع، و(ما) الشَّرط والصِّلة يكون الصوت بهما كسائر التلاوة، وسيمرُّ بنا أن الشهرزوريَّ (ت ٥٥٠هـ) اتبعه على القول نفسه، واستعمل المصطلحات عينها، وتَبَنَّى رأيه –أيضًا– أبو العلاء الهمذاني (ت ٥٦٩هـ) كما سيأتي.

ولاحظ كيف خَصَّ (ما) التعجُّبيَّة بأنها يمدُّ بها الصوت، مع أنَّ المد مصطلح قرائيٌّ وتجويديٌّ معروف له شروطه وأسبابه، ولم يذكر القراء منها التَّعجُّب، فإن كان يقصد ما ذكره في كتابه(١) من أنَّ (ما) التعجبيَّة لم تَرِد في القرآن الكريم إلا في قوله تعالى: ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وقوله: ﴿قُتِلَ ٱلۡإِنسَٰنُ مَآ أَكۡفَرَهُۥ﴾ [عبس: ١٧]، وكلتاهما بعدها همزة قطع؛ فتُمَدُّ ألفها للهمزة، قيل: إن هناك ماءات أخرى كثيرة –نافية، وموصولة، وغيرها– جاءت بعدها همزة قطع، والتفريق بينها في المد يحتاج إلى رواية، ولا توجد.

وفسَّر أبو إسحاق الجعبريُّ (ت ٧٣٢هـ) مدَّ الصوت بـ(ما) التعجُّبيَّة: برفعه بها قليلًا: فوق الاستفهامية ودون النافية، فقد قال رَحِمَهُ اللَّهُ: "وقال أبو العلاء: (يزاد في مدِّ التعجبية؛ لتمتاز عن الاستفهامية)، ومراده: رفع الصوت بها عنها، كما أشرنا

=

الإيراني، ضمن مجموع برقم (٨٤٠)، ١٤٨/و، وقوَّمت بعض الكلمات من نسخة مكتبة العتبة الرضوية بإيران: ٧/و، مجموع.

(١) القزويني، "الكفاية في ماءات القرآن"، ١٤٩/و.

إليه"(١).

ويبدو من كلام القزوينيّ أن التنغيم عنده خاص بالماءات الأربع التي ذكرها، ولا يتعداها إلى سائر ألفاظ القرآن الكريم، وهذا الذي يدل عليه ظاهر قوله: "ولا تُبيِّنْ في القراءة إلا ما ذَكَرتُ بما ذَكَرتُ"، مع أن ثَمَّ أدواتٍ أخرى تشترك مع (ما) في بعض المعاني، وتزيد معاني أخرى، كما لا يخفى.

والقزويني متحمسٌ للتنغيم المذكور، ويَعُدُّ تاركَه لاحنًا في التلاوة، ولذا جعل حاجةَ القراء إلى معرفة الماءات أشدَّ من حاجتهم إلى تعلم القراءات، قال في المقدمة: "لَمَّا رأيتُ حاجةَ القراء إلى معرفة الماءات، أشدَّ من حاجتهم إلى القراءات؛ لما في الجهل بها من حُدوث اللَّحن في الخطاب، وما في المعرفة بها من استقامة المعنى والصَّواب... دعاني إلى أن أُمليَ فيها فصولًا مختصرة تُغني، وأصولًا مجموعة تَكْفِي"(٢).

فهذا يعني: أن الجاهل بأنواع الماءات لا يستطيع أن يفرق بينها في تلاوته بتغييرات صوته؛ فيقع بسبب ذلك في اللحن. وربما يكون هذا هو مأخذ أبي العلاء الهمذاني (ت ٥٦٩هـ)، ومعاصره ابن أبي مريم الشيرازي (ت بعد ٥٦٥هـ)، في عدهما عدم التفريق بين الماءات لحنًا خفيًّا لا تدرك حقيقته إلا بالمشافهة من أفواه الشيوخ، وسيأتي في موضعه.

المطلب الثالث: التنغيم عند الإمام أبي القاسم الهذلي (ت ٤٦٥هـ)

هو الإمام أبو القاسم يوسف بن عليّ بن جبارة، الهذليُّ البَسْكَرِيُّ، الأستاذ

(١) إبراهيم بن عمر الجعبري، "غايات البيان في معرفة ماءات القرآن". تحقيق يوسف العيساوي، ١٣٩، رسالة علمية. وقول أبي العلاء الهمذاني الذي أشار إليه سيأتي في موضعه.

(٢) القزويني، "الكفاية في ماءات القرآن"، ١٤٧/و، مجموع.

الكبير، والعَلَمُ الشهيرُ(١).

تحدَّث في كتابه "الكامل" عن تنغيم بعض الماءات، قال: "وأمَّا الماءاتُ فعلى وجوه، منها: (ما) الاستفهام، كقوله: ﴿مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمۡۚ﴾ [النحل: ٢٤، ٣٠]، و(ما) التعجُّب، كقوله: ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٥]، و(ما) الذي، كقوله: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ [البقرة: ١٨٣]، و(ما) مع الفعل بتأويل المصدر، كقوله: ﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَآ﴾ [المزمل: ١٥].

هذه كلُّها أسماء، ويُنطَق بها على نمطٍ واحد. وقَدْ قيل: (إنَّ الاستفهامَ يُزادُ في تَرَسُّلِها قليلًا وتَحْرِيَتِها).

و(ما) زائدة، كقوله: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، و﴿عَمَّا قَلِيلٖ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، ويُجحَد بها، كقوله: ﴿مَا كَانَ لِيَأۡخُذَ﴾ [يوسف: ٧٦]، وتكونُ بمعنى (لَيْسَ)، كقوله: ﴿وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤].

وهذه كلُّها حروف؛ يَجِبُ على القارئ أن يميِّز (مَا) النفي مِن غيرها بزَجْرٍ قليل.

وأما (مَا) الشَّرط فليس من هذا القبيل..."(٢).

ولاحظ أنه لم يَخُصَّ من الماءات بتنغيم معيَّن غيرَ (ما) النافية، حيثُ أوجب تمييزها بزجر قليل، أي: برفع للصوت؛ لأن الزجر يطلق على الصِّياح، فإذا قلَّ كان هو الصوت المرتفع، وعلى هذا فالهذليُّ موافق لسابقه القزويني في (ما) النافية.

---

(١) تنظر ترجمته في: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ٣٩٧-٤٠١.

(٢) يوسف بن علي الهذلي، "الكامل في القراءات الخمسين". تحقيق عمر حمدان. (ط١، المدينة المنورة: كرسي يوسف عبداللطيف جميل، ١٤٣٦هـ)، ١: ٣٠٦-٣٠٩.

بَيْدَ أنَّ مذهبَه في سائر الماءات غير النافية أن "يُنطَق بها على نمطٍ واحد" هو نمط تلاوة القارئ سائرَ الألفاظ، وإن كان حَكَى عن بعضهم قوله: "إنَّ الاستفهامَ يُزادُ في تَرَسُّلِها قليلًا وتَجْرِيَتِها"، وقول هذا البعض فيه غموض ناشئ عن استعمال مصطلحَيِ الترسُّل والتَّجْرِيَة، وعن الجمع بينهما.

أما التَّجريَة فالأقرب أنها تعديةٌ للجَرَيَان، فلعله أراد أنَّ (ما) الاستفهامية يزاد في تجرية الصوت بها، أيْ: مدِّ ألفها قليلًا.

وأما الترسل فمصطلح معروف عند القراء، ويعنون به: بطء القراءة وعدم الإسراع فيها(١)، وبه فُسِّر الْمُكْثُ في قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، أي: تَرَسُّل(٢)، وعلى هذا فالترسل له علاقة بمراتب القراءة من حيث الزمن، وليس له علاقة بالتنغيم من حيث رفع الصوت أو خفضه، لكن يظهر لي أن الإمام الهذليَّ يربط بين بطء القراءة ورفع الصوت بها، والأمر كذلك غالبًا، ولذا عندما عرَّف التَّحقيق قال: "والتَّحقيقُ: إعطاءُ الحروف حقوقَها، من غير زيادة، ولا نقصان، ولا تكلُّف، ولا إتْعَابِ نَفسٍ برَفْعِ صوتٍ، ولا مُبَالَغَة في النَّفَس"(٣)، فكأنَّ التحقيق عنده يناسبه رفعُ الصوت، فنبَّه على عدم المبالغة في ذلك. فإذا صحَّ هذا كان قولُ ذلك البعض: "إنَّ الاستفهامَ يُزادُ في تَرَسُّلِها قليلًا" معناه: أنَّ (ما) الاستفهامية يرفع الصوت بها قليلًا. ويكون هذا هو التوسط الذي نقلتُه قبلُ عن القزوينيّ، والله أعلم.

ويمكن القول: إن تنغيم بعض الماءات عند الهذلي يكون في قراءة التحقيق؛

(١) ينظر: عثمان بن سعيد الداني، "التحديد في الإتقان والتجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط٣، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٤١هـ)، ٦٢–٦٥.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٥: ١١٧، أبو حيان، "البحر المحيط"، ٦: ٨٥.

(٣) الهذلي، "الكامل في القراءات الخمسين"، ١: ٢٨٤.

لأنها هي التي يصحبها التدبُّر والتفكُّر في المقروء، فيظهرُ للقارئ المتدبِّرِ معنَى (ما)، فيبيِّنُها برفع الصوت. أما عند القراءة بالحَدْرِ فلا تنغيمَ؛ لأن الحدرَ عنده خليٌّ عن التدبر، وهو ما عبَّر عنه بقوله: "والحَدْرُ: أن يقرأَ بغير تفكُّرٍ في المعاني، ولا يمضَغَ، ولا يزيدَ ولا ينقصَ، ولكن صوتُه على وتيرة واحدة"(١).

المطلب الرابع: التنغيم عند الإمام الأندرابي (ت ٤٧٠هـ)

هو أحمد بن أبي عمر المقرئُ الخراسانيُّ الأندرابيُّ، إمامُ نيسابور المعروف بالزاهد، له تصانيف، أهمها "الإيضاح في القراءات"، و"شرح غاية ابن مهران"، مطبوعان(٢).

وعددتُّه فيمن لهم رأيٌ في التنغيم؛ لأني وقفتُ له على نصٍّ فهمتُ منه أنه لا يرى القول بالتنغيم، ولأنه نَقل نصَّيْنِ مهمَّيْنِ في رفض التنغيم أوردتُّهما سابقًا.

ونصُّه هو قوله في الإيضاح: "والمستَحَبُّ للقارئ في تحسين لفظه، وتَزيين قراءته: أنْ يُريدَ بذلك وجهَ ربِّه ﷻ، وأنْ يَجْهَرَ بالقراءة طورًا، ويخفض طورًا، وإذا وَقَفَ مَدَّ صوتَه قليلًا ورَفَعَه، وإذا جَهَرَ لم يُجْهِد نَفسَه في الجَهر، وإذا خَفَضَ لم يَخْفِض الخَفْضَ الذي لا يُسْمِعُ من يَقْرُبُ منه؛ في الصلاة التي يُجْهَرُ فيها بالقرآن كَانَ، أو في غَيرِ الصلاة، فإنّه رُوِيَ عن النبي ﷺ أنّه كان يفعَلُ ذلك"(٣).

وهذا واضح في أنَّه كان على معهود السلف من رفع الصوت أحيانًا، وخفضه أحيانًا، دون أن يكون ذانك مرتبطَيْنِ بأسلوب دون نظيره.

وأؤيد فهم هذا النص بالنقلين اللذين نقلهما ساكتًا عنهما كالمقرِّ: نص نقله

(١) المصدر نفسه، ١: ٢٨٤.

(٢) ينظر: إبراهيم بن محمَّد الصَّرِيفِيني، "المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٩م)، ١١٢؛ وابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٩٣.

(٣) الأندرابي، "الإيضاح في القراءات"، ٢: ١٣١.

عن أبي عبدالله الزعفرانيّ (ت ٣٧٤هـ)، وآخر نقله عن أبي الفضل الخزاعيّ (ت ٤٠٨هـ)، وتقدَّما قريبًا.

وهذه النصوص الثلاثة كافية لنظم الإمام الأندرابيّ في سلك من رَفَضَ استعمال التنغيم في تلاوة الكتاب المبين، وحَثَّ على تلاوة الكتاب بحسب ما يسمح به صوت القارئ، دون تكلُّفٍ أو تقصير.

المبحث الثالث: التنغيم في القراءة عند علماء القرن السادس

يُعَدُّ القرن السادس الهجريّ امتدادًا للقرن الذي قبله وإن لم يبلغ شأوه؛ إذ ظهرت فيه كتب مغربية ومشرقية مهمة في التجويد والقراءات، وبما أنَّه كذلك فهو مشابه لسابقه في قضية تعاطي علمائه مع التنغيم؛ بَيْنَ من لم يذكره رأسًا، وهؤلاء لن أقف عندهم، ومن ذكره منكرًا له كالحاجِي الأصبهانيّ، ومن ذكره مقرًّا كأبي العلاء الهمذاني، وهذا ما سأبينه في المطالبة الآتية.

المطلب الأول: التنغيم عند الإمام سهل بن محمد الحاجي (ت ٥٤٣هـ)

هو سهلُ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ، أبو عليٍّ الأصبهانيُّ الحاجي، أستاذٌ ماهر صالح، روى القراءةَ عن أبي القاسم الهذليّ، وألَّف "التَّجريد في التَّجويد" رَحِمَهُ اللَّهُ(١).

وكلامه عن التنغيم جاء تعقيبًا على نص نقله عن أبي الفضل الخزاعيّ (ت ٤٠٨هـ)، وقد أوردتُّه سابقًا بتمامه، فلا أكرره، وعقب عليه بقوله: "وهذا كما قال"(٢).

فتعقيبه هذا على نص الخزاعيّ صريح في أنه مُقِرٌّ له، ويدل دلالة واضحة على أن الحاجي لا يرى التنغيم في ماءات القرآن؛ فيكون بذلك مخالفًا شيخه أبا القاسم الهذلي.

(١) ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٣١٩.

(٢) الحاجي، "التجريد في التجويد"، ١٢١ باختصار.

ويبقى رأيه في تنغيم غير الماءات محلَّ نظر وبحث:

فيمكن القول: إن مفهوم المخالفة للنص الذي نقله عن الخزاعي مقِرًّا يدل على ذهابه إلى تنغيم غير الماءات؛ لأن مبرر المنع في قوله: "وماذا عسى أَنْ يُغَيَّرَ مِن حَرْفَيْهَا اللَّذَيْنِ هُمَا الميم والألف؛ حتى يُمَكَّنَ من هذه الألفاظ كُلِّهَا الفارقة بين ما لها مِنَ المعاني الجَمَّةِ؟" منتف في حال كون المقطع المراد تنغيمه متعدد الحروف والكلمات.

ويمكن عكس القضية أيضًا، فيقال: إن منعه تنغيم الماءات يدل على أنه يمنع تنغيم غيرها من باب أولى؛ لأن تنغيم الماءات كان مطروقًا في عصره وقبله، وقال به أئمة كبار، ومنهم شيخه أبو القاسم الهذلي؛ فإذ منعه مع ذلك كان منعه غيره أولى وأحرى، ولو كان يراه لذكره في كتابه "التجريد"، خاصة وأنه عقد في آخره فصولًا للمقاطع والمبادئ(١).

والرأيان محتملان، وإن كنت أميل إلى الثاني؛ نظرًا لأن كتابه في التجويد موجود، وهو مظنة ذكر التنغيم في غير الماءات، وتأخير البيان عن وقت الحاجة مستبعد من أمثاله.

المطلب الثاني: التنغيم عند الإمام أبي الكرم الشهرزوري (ت ٥٥٠هـ)

هو أبو الكَرَم المباركُ بنُ الحسَن بنِ أحمدَ الشهرزوريُّ، إمامٌ مقرئ كبير، صنَّف "المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر" من أحسن ما أُلِّف في فنِّه(٢).

عقد الشهرزوريّ بابًا للتجويد في كتابه "المصباح"، وختمه بفصل في الماءات، واختار فيه أن الماءات على اثني عشر وجهًا: (ما) الاسم، و(ما) النفي، و(ما) الجحد، و(ما) الاستفهام، و(ما) التعجب، و(ما) الشرط، و(ما) الصلة، و(ما)

(١) ينظر: الحاجي، "التجريد في التجويد"، ١٣٢-١٤٠.

(٢) ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ٣٨.

الحرف، و(ما) التوكيد، و(ما) المصدر، و(ما) الظرف، و(ما) التخيير، وبيَّن علاماتها.

ثم قال خاتمًا: "فينبغي للقارئ أن يخفِّفَ الصوت في (ما) الاسم، ويشدِّد الصوت في (ما) النفي، ويَمُدَّ الصوت في (ما) التَّعجُّب، ويجعَلَ الصوتَ بين التخفيف والتشديد في (ما) الاستفهام، ولا يُبَيِّنَ في القراءة غيرَ ما ذكرنا"(١).

وقوله هذا نقله بحذافيره ومصطلحاته عن أبي علي القزويني (ت بعد ٤١٥هـ) الذي تقدَّم مذهبه، ويكفي دلالة على ذلك أن تقارن قوله بقول القزوينيّ المنقول سابقًا: "والبيان في القراءة: أن تخفِّفَ الصوتَ في (ما) الاسم، وتشدِّدَ الصوت في (ما) النَّفي، وتَمُدَّ الصوت في التعجُّب، وتجعلَ الصوت بين التَّخفيف والتَّشديد في الاستفهام، ولا تُبيِّنْ في القراءة إلا ما ذَكَرتُ بما ذَكَرتُ"(٢).

ولا غرابة في ذلك؛ فالشهرزوريُّ متأثر بالقزوينيّ في موضوع الماءات، وجُلُّ ما ذكره فيه أخذه منه، غير أنه لم يصرّح بالنقل عنه إلَّا مرة واحدة(٣).

وبما أن الرأيَيْنِ سواءٌ فأكتفي بما ذكرته سابقًا تعليقًا على رأي أبي عليٍّ القزوينيّ.

المطلب الثالث: التنغيم عند الإمام أبي عبدالله السّجاوندي (ت ٥٦٠هـ)

هو أبو عبدالله محمد بن طَيفُور السّجاونديُّ الغَزنويُّ الأفغانيُّ، الإمامُ الكبير المحقِّق المقرئ النحويُّ المفسِّر، ألَّف كتبًا، منها "علل الوقوف"(٤).

وتناول موضوع التنغيم في كتابه "علل الوقوف"، وأصرح ما هنالك ما ذكره

(١) المبارك بن الحسن الشهرزوري، "المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر". تحقيق إبراهيم الدوسري. (ط١، الرياض: دار الحضارة، ٢٠١٧م)، ٢: ٧٥٦.

(٢) القزويني، "الكفاية في ماءات القرآن"، ١٤٨/و، مجموع.

(٣) ينظر: المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر: ٢: ٧٥٠.

(٤) ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ١٥٧.

عند شرحه مواضع الوقوف في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦]، قال: "﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾: بعضهم يسكت بين ﴿قَالَ﴾ واسم ﴿ٱللَّهُ﴾؛ لأنَّ المعنى: قال يعقوب: اللهُ على ما نقول وكيل. غيرَ أنَّ السكتة تَفصِل بين القَول والمقُول، وذلك لا يجوز، فالأحسن أن يُفَرَّقَ بينهما بالصوت؛ فيُقصدَ بقوة النغمة اسمُ ﴿ٱللَّهُ﴾"(١).

وهذا النص مُهم، وفيه يستحسن السّجاونديّ رفع الصوت بكلمة ﴿ٱللَّهُ﴾ دون ما جاورها؛ لبيان معنىً، وهو أن لفظ الجلالة مبتدأ به، وليس مرفوعًا بالفعل قبله. واستفيد رفع الصوت من قوله: "بقوة النغمة"؛ إذ النغمة هنا الصوت، وقوته لا تكون بغير رفعه.

والذي ذكرتُه في فهم هذا النص ينبغي ذكره في فهم نصٍّ آخر له؛ لأنه نظيره، فعند قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ [الأنعام: ١٢٨] وجدتُّه يقول: "﴿قَالَ ٱلنَّارُ﴾ يُغلَّظ الصوتُ على ﴿ٱلنَّارُ﴾ إشارة إلى أنَّ ﴿ٱلنَّارُ﴾ مبتدأ بعد القول، وليست فاعلةَ ﴿قَالَ﴾"(٢).

فأنت ترى كيف استعمل مصطلح تغليظ الصوت بكلمة ﴿ٱلنَّارُ ٱلنَّارُ﴾، ولا يصحُّ أن يريد غير رفع الصوت، ولذا لم يخالف الصوابُ محققَ الكتاب حين علَّق على هذا الموضع بقوله: "الصوت لا يغلَّظ عند أحد من القراء، إلا أنَّ الراء تفخَّم وصلًا ووقفًا"؛ فظنَّ أن المراد ضد الترقيق المعروف في التجويد، وليس كذلك كما اتضح.

(١) محمد بن طيفور السجاوندي، "علل الوقوف" تحقيق محمد العيدي. (ط٢، الرياض: دار الرشد، ١٤٢٧هـ)، ٢: ٦٠٣.

(٢) المصدر نفسه، ٢: ٤٨٨.

المطلب الرابع: التنغيم عند الإمام أبي العلاء الهَمَذَانيّ (ت ٥٦٩هـ)

هو أبو العلاء الحسنُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ، الهمذانيُّ العطارُ، الإمامُ الحافظُ الثقة الديّن الخيّر، شيخُ هَمَذَان، له مؤلفات، منها: "التمهيد في معرفة التجويد"، و"الكشف والبيان عن ماءات القرآن"(١).

تحدَّث أبو العلاء عن التنغيم في مواضع من "الكشف والبيان عن ماءات القرآن"، وفي موضع من "التمهيد في معرفة التجويد"، ولم أجد له كلامًا عنه في غيرهما من كتبه المتوفرة.

ورأيه في التنغيم ظهر لي أنه تطوير لرأي أبي علي القزوينيّ (ت بعد ٤١٥هـ) الذي سلف؛ ويتأكد هذا الظاهر بذكر أبي العلاء للقزوينيّ في مقدمة "الكشف" ضمن من ألَّف في الماءات(٢)، ويفهم من كلامه أنه وقف على كتابه، ورغم عدم تصريحه بالنقل عنه في كتابَيْه إلا أنَّه تَبَنَّى رأيَه في عدِّ تارك التنغيم لاحنًا، وأخذ بمذهبه في (ما) مع شيء من توضيح العبارة، وزاد عليه بتنزيل هذا المذهب على خمس كلمات أخرى، وهي: (مَن) و(كَيْفَ) و(هَلْ) و(لَوْلَا) و(أَنْ).

قال أبو العلاء عن (ما): "وإذْ قَد عَرَفتَ ما ذكرنا فاعلم أن الماءات جُمِعَ تؤول إلى ستةِ أقسام: خَبَرٍ، شَرْطٍ، تَأكِيدٍ، نَفيٍ، استِفهامٍ، تَعجُّبٍ. وما عداها فمُتفرّعٌ منها.

فأما كيفيَّة التلفظ بها: فإنك ترفع صوتك بها إذا كانت نفيًا أو جَحْدًا، وتُعمِلُ صوتَك بها بَيْنَ الخَفضِ والرَّفعِ إذا كانت استفهامًا، وكذلك إذا كانت للتعجب، إلَّا أنَّك تَمُدُّ بها صوتَك أدنى مَدٍّ؛ فرقًا بينها وبَيْنَ التي للاستفهام، وما

(١) ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ١: ٢٠٤-٢٠٦).

(٢) ينظر: الحسن بن أحمد الهمذاني، "الكشف والبيان عن ماءات القرآن". تحقيق أحمد أبو سالم. (ط١، الكويت: دار الضياء، ٢٠١٩م)، ١٠١.

عداها من الماءات فإنَّك تخفِض به صوتك"(١).

وقارن هذا النص بما نقلته سابقًا عن القزوينيّ تجده نفسه مع تغيير يسير في بعض الألفاظ والعبارات.

وقال أبو العلاء -أيضًا- بعد أن بيَّنَ أن (مَنْ) تأتي موصولةً، واستفهاميَّةً، وشرطيَّةً، ونكرةً موصوفة: "فأما التلفظ بـ(مَنْ) فإنك تُعمِل صوتَك بالاستفهام بَيْنَ بَيْنَ كما تقدَّم في (ما) التي للاستفهام، وتَخْفِضُ صوتَك في الباقي"(٢).

وبعد أن أوضح أنَّ (كَيْفَ) تأتي استفهاميَّةً، وتعجبيَّةً، وخبريَّةً، ونافيَةً، قال: "والتلفظ بـ(كَيْفَ) في معانيها كما تقدَّم من التلفظ بـ(مَا) و(مَنْ)؛ مِن رفع الصوت، وخفضه، وجَعْلِه بَيْنَ بَيْنَ"(٣). يعني: رفع الصوت بالنافية، وخفضه بالخبريَّة، وجَعْله بَيْنَ بَيْنَ بالاستفهاميَّة والتعجبيَّة.

وذكر أنَّ (هَلْ) يأتي للاستفهام، والتَّقرير، والتَّمني، والعَرْض، والنَّفي، وبمعنى (قد)، ثم قال: "فأما التلفظ بـ(هل) فيَنخَفِض به الصوت إذا كان بمعنى (قَدْ)، ويُجْعَلُ بَيْنَ بَيْنَ فيما عداه"(٤).

وهذا مشكل بالنظر إلى أنَه ذكَر من معانيه النفيَ، والنفيُ يُرفَعُ الصوتُ به كما قدَّمه في الكلمات السابقة!.

ثم بيَّنَ أن (لَوْلَا) على ضَرْبَيْنِ:

الضرب الأول: أداة امتناع لوجودٍ، مثل لها، ثم قال عنها: "يُخْفَضُ الصَّوْتِ

(١) المصدر نفسه، ٢٩٤.

(٢) المصدر نفسه، ٣٠٣.

(٣) المصدر نفسه، ٣٠٧.

(٤) المصدر نفسه، ٣١٧.

بِـ(لَوْ)، وَيُرْفَعُ بِـ(لَا)؛ كَمَا يُخْفَضُ بِحَرْفِ الْجَزَاءِ؛ لِأَنَّهُمَا تَشَابَهَا مِن حَيثُ المعْنَى..."(١).

والضرب الثاني: أداة تحضيض بمعنى "هَلَّا"، مثل لها، ثم قال عنها: "فَإِنَّ الصَّوْتَ يُرْفَعُ بِـ(لَوْ)"(٢).

ثم ذكر (أَنْ) في نحو قوله: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٞ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣]، وبيَّن أنها تكون مصدريَّة، وأنَّ الكوفيِّين يجعلونها نافيَةً بمعنى (لا)، ثم قال عن رأي الكوفيين: "وذَهَبَ من قال بهذا القول إلى أنَّ الصَّوت يُرفع بـ(أَنْ) في هذه المواضع في حال الأداء"(٣).

وذكر – أيضًا – لفظَيْن آخرين، لكنه لم يبيِّن طريقة النطق بهما، وهما: (أَفْعَل) الذي يجري مَجرى التعجُّب(٤)، و(إِنْ) المخفَّفة التي تأتي للشرط، والنفي، والاستفهام، وبمعنى (إِذْ)، وبمعنى (قَد)(٥).

وحاصل مذهب أبي العلاء أنه صرَّح بتنغيم ستة ألفاظ: (ما)، و(مَن)، و(كَيْفَ)، و(هَلْ)، و(لَوْلَا)، و(أَنْ)، حيث أخذ بمذهب القزوينيِّ في (ما)، وطرده في الكلمات الخمس الباقية، إلا أنه في (هَل) جاء بكلام يفهم منه توسط الصوت بها إن كانت للنفي، مع أن النفي عنده مظنة رفع الصوت.

وأما ما عدا الألفاظ الستة مما يأتي بمعناها، كالاستفهام بالهمزة، أو بالأداة المقدرة، أو التعجب بـ(أَفْعِلْ بِه)، فالاحتمال قائم في إمكانيَّة سحب مذهبه عليها، خصوصًا إذا استحضرنا نصه المجمَل في كتابه "التمهيد"، فإنه بعد أن عرَّف اللَّحن

(١) المصدر نفسه، ٣١٩.

(٢) المصدر نفسه، ٣١٩.

(٣) المصدر نفسه، ٣٢٣.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ٣٠٧.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ٣٢٤-٣٣٠.

الجليَّ قال: "وأما الخفيُّ: فهو الذي لا يقف على حقيقته إلا نحاريرُ القراء، ومشاهيرُ العلماء، وهو على ضربين: أحدُهما: لا تُعرف كيفيَّته ولا تُدرَك حقيقتُه إلا بالمشافهة، وبالأخذ من أفواه أُولي الضَّبط والدِّراية، وذلك نحو مقادير المدَّات، وحدود الممالات والملطَّفات، والمشبعات والمختلسات، والفرق بين النفي والإثبات، والخبر والاستفهام..."(١).

فعدَّ من لم يفرق في أدائه بين النفي والإثبات والخبر والاستفهام لاحِنًا لحنًا خفيًّا، وأشرت سابقًا إلى أنه تأثر بمذهب القزوينيّ فيما يظهر.

ولاحِظ أنه ذكر النفي والاستفهام، ولم يخصصهما بلفظ، وذلك في كتاب غير الكتاب الذي فصَّل فيه فكرته، فيحتمل جدًّا أن يكون هذا العموم مرادًا.

المطلب الخامس: التنغيم عند الإمام ابن أبي مريم الشِّيرازيّ (ت بعد ٥٦٥هـ)

هو أبو عبدالله نصرُ بنُ عليّ بنِ محمدٍ الفارسيُّ الشِّيرازيُّ، المعروفُ بابن أبي مريم، أستاذ متمكن في القراءات، وصاحب "الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها"، وغيرِه(٢).

وحديثه عن التنغيم جاء عابرًا في أثناء حديثه عن اللَّحْن؛ فبعد أن عرَّف اللَّحن الجليَّ قال: "وأما اللَّحن الخفي: فهو تغيير صفات الحروف دون ذواتها، وهو ضربان: أحدُهما لا يكاد يُعرَف بالوَصف والخَطِّ، وإنما يُدْرَك باللَّفظ إذا أوضَحَتْهُ الْمُلاسَنَة والمشافَهَة، وذلك لا يتأتى لأحد إلا بالتَّلَقُّف، وهو نحوُ الفرقِ بَيْنَ (ما) إذا كان للنفي وبينه إذا كان للإثبات، ونحوُ إبانةِ الخبر عن الاستخبار..."(٣).

---

(١) الحسن بن أحمد الهمذاني، "التمهيد في معرفة التجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط١، عمان: دار عمار، ١٤٢٠هـ)، ٢٣٧.

(٢) ينظر: ابن الجزري، "غاية النهاية"، ٢: ٣٣٧.

(٣) نصر بن علي الشيرازي، "الكتاب الموضَح في وجوه القراءات وعللها". تحقيق عمر الكبيسي.

=

وقوله مأخوذ -بلا شك- من قول عصريِّه أبي العلاء الذي أوردتُّه قريبًا؛ فهو يكاد يطابقه، بل إني عارضتُ مجمل ما ذكره في أبواب التجويد من "الكتاب الموضح" بما ذكره أبو العلاء في "التمهيد" من مسائل التجويد فإذا هو إياه مع تغيير في العبارة، وحذف للروايات.

وإن كان من فرق بين النَّصَّيْنِ يُنبَّه عليه فهو أن أبا العلاء ذكر النفي والإثبات، ولم يخصصهما بلفظ، بينما الشيرازي نص على لفظ (ما)، وهذا لا يُعَدُّ تخصيصًا؛ لأنه في سياق ذكر الأمثلة، وليس في سياق الاستقصاء.

المطلب السادس: التنغيم عند الإمام أبي نصر الفتحابادي (ق ٦)

هو الإمام سديدُ الدين أبو نصر محمدُ بنُ يوسفَ بنِ أحمدَ الفتحابادِيُّ المقرئُ، قرأ على أبي سعيد عثمان بن عمر الثعالبيِّ بسنده إلى ابن مهران (ت ٣٨١هـ)، وترجمته شحيحة(١).

ورأيه في التنغيم نقله عنه تلميذه أبو بكر محمدُ بنُ أبي عُمَيرٍ الغزنويُّ المقرئُ في كتابه "مَجْمَع القراءة"، ومما قال: "الفصل الثاني عشر: في التمييز بين الماءات لفظًا وتلفُّظًا: أخبرني الشيخ الإمام، الهمام شيخ الإسلام، سديدُ الدين، سيِّدُ القراء في العالمين، شيخي وأستاذي -أبقاه الله أطوَل البقاء- قال: سألني بعض شُركائي -أدامهم الله في العِزِّ- أن أميز لهم جميع ما في القرآن (ما) النافية، و(ما) الجحد، و(ما) الاستفهامية، و(ما) التعجب، من بين (ما) الموصولة بمعنى (الذي)، و(ما) الشرطية، و(ما) الموصوفة و(ما) غير الموصوفة، و(ما) المصدرية، و(ما) الزائدة، و(ما) الكافَّة،

=

(ط١، جدة: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، ١٤١٤هـ)، ١: ١٥٩.

(١) ينظر: مقدمة تحقيق كتاب محمد بن أبي عُمَير الغزنويّ، "مجمع القراءة". تحقيق خليل الرحمن عبدالشكور، ٣١ — ٣٣، الرسالة العلمية.

فجُملتها عشرة مع النافية والجحد؛ وهما واحد"(١).

ثم نقل عنه بيانه هذه العشرة بأمثلتها، ثم كَتَبَ: "ثم قال أدام الله سموَّه: غَرَضُ شُركائي في التماس هذه الماءات الأربعِ دون أخواتها؛ لأنَّ التاليَ يحتاج في التلفظ بالنغمة بهذه الماءات حتىٰ يكونَ تلاوتُه كتلاوة العرب التي أشار رسول الله ﷺ حيث قال: «اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها...» الحديث(٢). وللعرب فرْق في اللفظ بالماءات علىٰ حِدَة.

ثم إنَّ التَّلفُّظ بالماءات أربعُ نَغمات:

إحداها: أن تَرفع بها الصوت؛ للنافية والجحد.

والثاني: أن تَمُدَّ الصوت قليلًا لطيفًا مع صوتٍ حَزين؛ للاستفهام.

والثالث: تَلفِظُ بألطف صوت من الاستفهام وأوْجَزِ حُزن؛ للتَّعَجُّب.

والرابع: كما يخرج من اللفظ بغير تفريط وتقصير.

ولا يُدرك ذلك إلا بالمشاهدة والملافظة، كما جاء في الأثر"(٣).

ورأيه هذا متوافق مع رأي القزوينيّ في استعمال مصطلح المدِّ الذي يعني: رفع الصوت، إلَّا أنَّ الفتحابادي انفرد بجديدَين:

الأول: أنه جعل رفع الصوت بـ(ما) الاستفهامية أعلىٰ مرتبة من التعجبيَّة، وهذا لم يسبقه إليه أحد وفق ما مَرَّ في النصوص التي نقلتها سابقًا.

---

(١) الغزنويّ، "مجمع القراءة"، ٢٢٧.

(٢) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام، "فضائل القرآن" تحقيق مروان العطية، (دمشق-بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ)، ١٦٥؛ والهمذاني، "التمهيد في معرفة التجويد"، ٧٤، ٧٥، وغيرهما، وقال محمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي البجاوي. (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ)، (١: ٥٥٣): "الخبر منكر".

(٣) المصدر نفسه، ٢٣٠.

الثاني: أنه أدخل على التنغيم تلوينًا صوتيًّا آخر هو التَّحزين، وربطه به في (ما) الاستفهامية والتَّعجبية؛ فبيَّن أن التعجبيَّة يرافقها في النطق صوت حزين، وأن الاستفهامية يرافقها صوت أقلُّ حزنًا.

ووجدتُّ له حديثًا آخر عن التنغيم ذكره في موضعين:

الأول: قوله: "﴿أَلَّذِيٓ أَجَّلۡتَ لَنَآۚ قَالَ ٱلنَّارُ﴾ [الأنعام: ١٢٨] يُغلَّظ الصَّوتُ ويُرَفَعُ الصَّوتُ على ﴿ٱلنَّارُ﴾ إشارة أنَّ ﴿ٱلنَّارُ﴾ مبتدأٌ، وليست فاعلةَ ﴿قَالَ﴾"(١).

الثاني: قوله عن الوقف على ﴿قَالَ﴾ من قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٞ﴾ [يوسف: ٦٦]: "غير أنَّ الوقف يفصل بين القول والمقول، وذلك لا يجوز، فالأحسنُ أن يفرق بينهما بالصوت؛ فيفصل بقوة النغمة اسم ﴿ٱللَّهُ﴾"(٢).

ولا يخفى عليك أنه في هذين الموضعين تبِع السجاونديَّ (ت ٥٦٠هـ) الذي نقلتُ كلامه قريبًا، وهو، وإن لم يصرّح به في هذَين الموضعَين، قد نقل عنه في مناسبة أخرى فصلًا كاملًا، وسمَّاه وترحَّم عليه(٣).

الخاتمة

بعد هذا التجوال في نصوص علماء القرون الستة الأولى للهجرة المتعلِّقة بالتنغيم في تلاوة القرآن الكريم؛ جمعًا لشتاتها، واستنطاقًا لمفاهيمها، أسجل النتائج الآتية:

١. الأصل جواز قراءة القرآن الكريم بالإسرار وبالجهر، والجهر يكون بخفض الصوت، وبتوسطه، وبرفعه.

(١) المصدر نفسه، ٥٦٥.

(٢) المصدر نفسه، ٦٩٧.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ١٩٣.

٢. صح عن أبي نضرة (ت ١٠٨هـ) أنه استحبَّ رفع الصوت عند قراءة آية مخصوصة، وجاء عن إبراهيم النخعيّ (ت ٩٦هـ) أنه كان يخفض صوته ببعض الآيات تأدبًا مع الله تعالى. وهذان أثران مهمان في التأصيل لموضوع التنغيم، وخصوصًا أثر أبي نضرة؛ فإن مثله لا يقال من قبل الرأي.

٣. أثرا أبي نضرة والنخعي ينتميان إلى القرنين الأول والثاني، ولم أقف في التنغيم القرآني لهذين القرنين على غيرهما.

٤. لم أقف على أيِّ نصٍّ صريح في التنغيم القرآني يرجع إلى القرنِ الثالث الهجريّ.

٥. في تراث القرن الرابع الهجريّ وجدتُ نصَّين في التنغيم لعالمين: أحدهما أثبته، بل فهم من بعض الأحاديث أن الصحابة ﷺ تعلموا نغماتِ القرآن من فم النبي ﷺ، وهو أبو الليث السمرقنديُّ (ت ٣٧٣هـ)، والآخر نفى التنغيم، وأنكر على القائلين به، وهو أبو عبدالله الزعفرانيُّ (ت ٣٧٤هـ).

٦. رغم عدِّ القرن الخامس الهجريّ العصرَ الذهبيَّ للتدوين في التجويد والقراءات إلا أن علماءه لم يحفلوا بموضوع التنغيم، ولم يتطرق إليه إلا أربعة منهم: اثنان نفياه، وهما: أبو الفضل الخزاعيُّ (ت ٤٠٨هـ)، وأبو عبدالله الأندرابيُّ (ت ٤٧٠هـ)، واثنان أثبتاه، وهما: أبو علي القزوينيُّ (ت بعد ٤١٥هـ)، وأبو القاسم الهذليُّ (ت ٤٦٥هـ).

٧. يُعَدُّ أبو علي القزوينيُّ أقدم من نص على ضرورة تنغيم الماءات، واعتبار تاركه لاحنًا.

٨. لم يَخُصَّ أبو القاسم الهذلي (ت ٤٦٥هـ) من الماءات بتنغيم معيَّن غيرَ (ما) النافية، فأوجب تمييزها برفع للصوت في قراءة التحقيق خاصة.

٩. لما كان القرن السادس امتدادًا للخامس من حيث نشاط التأليف في التجويد والقراءات كان مشابهًا له في تعاطي علمائه مع التنغيم؛ بَيْن من لم يذكره رأسًا، وهم الأكثر، ومن ذكره منكرًا له، وهو الحاجِي الأصبهانيّ (ت ٥٤٣هـ)، ومن

ذكره مقرًّا، وهم: الشهرزوري (ت ٥٥٠هـ)، والسّجاوندي (ت ٥٦٠هـ)، وأبو العلاء (ت ٥٦٩هـ)، والشيرازي (ت بعد ٥٦٥هـ)، والفتحابادي (ق ٦).

١٠. وافق الحاجِي الأصبهانيّ أبا الفضل الخزاعيِّ على ردِّ التنغيم في ماءات القرآن.

١١. تَبَنَّى الشهرزوري والفتحابادي رأي أبي علي القزويني في تنغيم الماءات، وزاد الفتحابادي مسألتين.

١٢. طوَّر أبو العلاء الهمذاني رأي أبي علي القزويني في تنغيم الماءات؛ فأخذ مذهبه في (ما)، وطرده في (مَن)، و(كَيْفَ)، و(هَلْ)، و(لَوْلَا)، و(أَنْ)، ويُعَدُّ أول من توسع في ذلك صراحة.

١٣. أخذ الشيرازي بكلام أبي العلاء الهَمَذَانيّ في "التمهيد في معرفة التجويد"، وهو كلام مجمل في تنغيم الماءات.

١٤. نحى السّجاوندي منحىً مختلفًا؛ فاستحسن رفع الصوت بكلمة ﴿ٱللَّهُ﴾ من قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦]، وكلمة ﴿ٱلنَّارُ﴾ من قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وذلك لبيان الإعراب اللازم لبيان المعنى، وتبعه على هذا الفتحابادي.

وبعد؛ فهذه أهم نتائج البحث، وكنت مترددًا في الخلوص منها إلى حكم التنغيم على اعتبار أن بحثي تاريخي في مجمله، لكن لما تردد في البحث ذكري موقف من نقلت نصوصهم في التنغيم، ناسب الختم بحديث مقتضب جدًّا عن الموقف من التنغيم في القراءة.

معلوم أن رفع الصوت بالقرآن أحيانًا وخفضه أخرى جائزٌ في الأصل، وتَبَيَّنَ من البحث أن رفع الصوت ببعض الآيات لغرض معنوي ثابت عن التابعي الجليل أبي نضرة، وأن خفضه لذات الغرض وردَ عن تابعيٍّ آخر هو إبراهيم النخعيُّ، ويبدو أن بعض أهل القرن الرابع استحسن تنغيم الماءات، فقابلهم آخرون برفض هذا التنغيم، ووصلنا من ذلك ردُّ أبي عبدالله الزعفرانيُّ، ثم تَبَنَّاه أبو الفضل الخزاعيُّ، ثم أبو عبدالله

الأندرابيُّ، ثم الحاجِي الأصبهانيّ.

في المقابل تَبَنَّى أئمة آخرون من القرن الخامس والسادس القول بتنغيم الماءات، أو الماءات مع غيرها، وصلنا في ذلك نصوص أبي علي القزوينيّ، وأبي القاسم الهذليّ، وأبي الكرم الشهرزوري، وأبي العلاء الهَمَذَانيّ، وابن أبي مريم الشِّيرازيّ، وأبي نصر الفتحابادي.

وقد استشعر أبو العلاء الهَمَذَانيّ تأخر ظهور القول بالتنغيم، فتكلَّم كلامًا نفيسًا يحسن إيراد بعضه، قال في مقدمة الكشف: "واعلمْ أن هذا النوعَ من أنواع علومِ القرآنِ لم يَصِلْ إلينا بالأسانيدِ الصحيحةِ عن القرَّاءِ الأوَّلِين، من الصحابةِ والتابعين، كالقراءاتِ والرواياتِ... وإنما هو شيءٌ استنبطَه المتأخِّرون من العلماءِ، وتعلَّقَ به شِرْذِمةٌ قليلون من القراءِ، وأرجو ألَّا تَلزَمَني في ذلك تبعة، لأنَّ قراءةَ القرآن سنَّةٌ متَّبَعَة"(١).

وقال في خاتمة الأصول من الكتاب نفسه: "واعلم أن جميع ما قد قصصناه في هذا الكتاب هو شيءٌ ذكره أهل الأداء والمعاني، ولم يجئ مجيء القراءات وعدد الآي والوقف والابتداء، وهو على ذلك لا يُعرف أكثره حق معرفته بالقول والصفة، بل يوقف عليه بالرؤية والمشاهدة؛ إذ ليس الخبر كالمعاينة"(٢).

وتبعه على هذا -كعادته- أبو إسحاق الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، ومما قاله عن الماءات: "وأما رفع الصوت ببعضها دون بعض: فالجهر والإسرار جائزان مطلقًا عنه عليه الصلاة والسلام... وليس هذا الفنُّ نقليًّا منصوصًا على أعيانه، بل مستنبطًا من العربية بالإذن من الشارع، وإذ قد ثبتت مشروعية هذا العلم فليستغفر الله -تعالى-

(١) الكشف والبيان عن ماءات القرآن: ١٠٢-١٠٣ باختصار.

(٢) الكشف والبيان عن ماءات القرآن: ٣٣٠-٣٣١.

من قال: إنه بدعة مضلة"(١).

وخلاصة القول أنَّ التنغيم برفع الصوت وخفضه لدلالة معنوية له أصل في كلام بعض التابعين، وقال به أئمة كبار، خصوصًا في ماءات القرآن وما يجري مجراها، بل عد بعضهم عدم تنغيمها لحنًا خفيًّا، والذي يظهر لي أنه ليس لازمًا لزوم قواعد التجويد، لكنه مفيد في تحسين الأداء إذا صدر عن تدبُّر ودون تكلُّف، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

□

(١) الجعبري، "غايات البيان في معرفة ماءات القرآن"، ٩٢، ٩٣.

فهرس المصادر والمراجع

ابن البناء، الحسن بن أحمد. "بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء". تحقيق غانم قدوري. (ط١، عمان: دار عمار، ١٤٢١هـ).

ابن الجزري، محمد بن محمد. "غاية النهاية في تراجم القراء". (القاهرة: مكتبة ابن تيمية).

ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. "زاد المسير في علم التفسير". تحقيق عبدالرزاق المهدي. (ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٢٢هـ).

ابن حجر، أحمد بن علي. "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عبدالمحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ٢٠٠٨م).

ابن حجر، أحمد بن علي. "تقريب التهذيب". تحقيق محمد عوامة. (ط١، دمشق: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ).

ابن رشد، محمد بن أحمد. "تلخيص الخطابة". تحقيق عبدالرحمن بدوي. (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٥٩م).

ابن سيده، علي بن إسماعيل. "المحكم والمحيط الأعظم". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).

ابن سينا، الحسين بن عبدالله. "الشفاء". تحقيق محمد سليم. (القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٩٥٤م).

ابن عاشور، محمد الطاهر. "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م).

ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله. "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي البجاوي. (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م).

ابن فارس، أبو الحسين أحمد. "مقاييس اللغة". تحقيق عبدالسلام هارون. (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي سلامة. (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٩٩٩م).

أبو حيان، محمد بن يوسف. "البحر المحيط". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٣م).

أبو داوود، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داوود". تحقيق محمد عبدالحميد. (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ).

أبو عبيد، القاسم بن سلام. "الغريب المصنَّف". تحقيق صفوان داوودي. (ط١، دمشق: دار الفيحاء، ١٤٢٦هـ).

أبو عبيد، القاسم بن سلام. "فضائل القرآن" تحقيق مروان العطية، (دمشق-بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ).

أبو نعيم، أحمد بن عبدالله. "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء". (القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٩م).

الألباني، محمد ناصر الدين. "صحيح أبي داوود". (ط١، الكويت: مؤسسة غراس، ٢٠٠٢م).

الأندرابي، أحمد ابن أبي عمر. "الإيضاح في القراءات". تحقيق خالد أبو الجود. (ط١، المنصورة: دار اللؤلؤة، ٢٠٢١م).

أنيس، إبراهيم. "الأصوات اللغوية". (ط٥، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م).

البخاري، محمد بن إسماعيل. "صحيح البخاري". تحقيق مصطفى البغا. (ط٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧م).

بولخطوط، محمد. "ظاهرة التنغيم في التراث العربي بين الإنكار والإثبات". *مجلة جيل الدراسات الأدبية والفكرية* ٨٢، (٢٠٢٣)، ٥٩-٧٠.

الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق أحمد شاكر. (ط٢، القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ).

الجعبري، إبراهيم بن عمر. "غايات البيان في معرفة ماءات القرآن". تحقيق يوسف العيساوي. (بغداد: كلية الآداب بالجامعة الإسلامية، رسالة دكتوراه نوقشت ١٤٣٢هـ).

الجعبري، إبراهيم بن عمر. "وضع الإنصاف إلى رفع الخلاف". تحقيق عيسى خيري. (ط١، عمان: دار الرياحين، ٢٠٢٣م).

الحاجي، سهل بن محمد. "التجريد في التجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط١، عمان: جمعية المحافظة على القرآن الكريم، ٢٠١٩م).

الحاكم، محمد بن عبدالله. "المستدرك على الصحيحين". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

حسان، تمام. "مناهج البحث في اللغة". (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٩م).

الخزاعي، محمد بن جعفر. "الإبانة في الوقف والابتداء". تحقيق سماح القرشي. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٢٤م).

الخطيب، أحمد بن علي. "المتفق والمفترق". تحقيق محمد صادق. (ط١، دمشق: دار القادري، ١٩٩٧م).

الداني، عثمان بن سعيد. "التحديد في الإتقان والتجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط٣، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٤١هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق شعيب الأرناؤوط. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق علي البجاوي. (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ).

الزَّبيدي، محمَّد بن محمَّد. "تاج العروس من جواهر القاموس". (الكويت: دار الهداية، ١٩٦٥م).

السبكي، عبدالوهاب بن علي. "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق محمود

الطناحي. (ط٢، القاهرة: دار هجر، ١٤١٣هـ).

السجاوندي، محمد بن طيفور. "علل الوقوف" تحقيق محمد العيدي. (ط٢، الرياض: دار الرشد، ١٤٢٧هـ).

السمرقندي، نصر بن محمد. "بستان العارفين". (بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠١٠م).

الشهرزوري، المبارك بن الحسن. "المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر". تحقيق إبراهيم الدوسري. (ط١، الرياض: دار الحضارة، ٢٠١٧م).

الشيرازي، نصر بن علي. "الكتاب الموضَح في وجوه القراءات وعللها". تحقيق عمر الكبيسي. (ط١، جدة: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن، ١٤١٤هـ).

الصَّرِيفِينِي، إبراهيم بن محمَّد. "المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٩م).

الطبري، محمد بن جرير. "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق عبدالمحسن التركي. (ط١، القاهرة: مركز هجر، ١٤٢٢هـ).

عبدالتواب، رمضان. "المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي". (ط٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٩٧م).

عمر، أحمد مختار. "معجم الصواب اللغوي". (ط١، القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٨م).

الغزالي، محمد بن محمد. "إحياء علوم الدين". (بيروت: دار المعرفة، ٢٠٠٤م).

الغزنويُّ، محمد بن أبي عُمَير. "مجمع القراءة". تحقيق خليل الرحمن عبدالشكور، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، رسالة دكتوراه نوقشت ١٤٣٩هـ).

الفارابي، محمد بن محمد. "الموسيقى الكبير". تحقيق غطاس خشبه. (القاهرة: دار الكاتب العربي).

الفراهيدي، الخليل بن أحمد. "كتاب العين". تحقيق مهدي المخزومي. (بيروت: دار ومكتبة الهلال).

القزويني، الحسين بن محمد. "الكفاية في ماءات القرآن". مخطوط من نسختين: نسخة مكتبة مجلس الشورى الإيراني، مجموع (٨٤٠)، ونسخة مكتبة العتبة الرضويَّة بإيران، مجموع (١٥٤٠).

القزويني، عبدالكريم بن محمد. "التدوين في أخبار قزوين". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م).

المازري، محمد بن علي. "الْمُعْلِم بفوائد مسلم". تحقيق محمد الشاذلي النيفر. (ط٢، تونس: الدار التونسية، ١٩٨٨م).

المسْتَغْفِري، جعفر بن محمَّد. "فضائل القرآن". تحقيق أحمد السلوم. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٨م).

مسلم، أبو الحجاج مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم". تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي. (بيروت: دار إحياء التراث).

النووي، يحيى بن شرف. "التبيان في آداب حملة القرآن". تحقيق محمد الحجار. (ط٣، بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٤م).

النووي، يحيى بن شرف. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث، ١٣٩٢هـ).

النووي، يحيى بن شرف. "مختصر التبيان في آداب حملة القرآن". تحقيق محمد الحوراني. (ط١، الرياض: دار العقيدة، ٢٠٢٢م).

الهذلي، يوسف بن علي. "الكامل في القراءات الخمسين". تحقيق عمر حمدان. (ط١، المدينة المنورة: كرسي يوسف بن عبداللطيف جميل بجامعة طيبة، ١٤٣٦هـ).

الهمذاني، الحسن بن أحمد. "التمهيد في معرفة التجويد". تحقيق غانم قدوري. (ط١، عمان: دار عمار، ١٤٢٠هـ).

الهمذاني، الحسن بن أحمد. "الكشف والبيان عن ماءات القرآن". تحقيق أحمد أبو سالم. (ط١، الكويت: دار الضياء، ٢٠١٩م).

اليحصبي، عياض بن موسى. "إكمال الْمُعْلِم بفوائد مسلم". تحقيق يحيى إسماعيل.

(ط١، القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩٨م).

اليحصبي، عياض بن موسى. "الشفا بتعريف حقوق المصطفى". تحقيق عبده كوشك. (ط١، دبي: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ٢٠١٣م).

bibliography

‘Abd al-Tawwāb, Ramaḍān. "al-Madkhal ilá ‘ilm al-lughah.". (1th edition. Cairo: Maktabat al-Khānjī, 1997).

Abū Dāwūd, Sulaymān. "Sunan Abī Dāwūd". (Beirut: Dār al-Fikr).

Abū Ḥayyān, Muhammad. "al-Baḥr al-muḥīṭ". (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1993).

Abū Na‘īm, Aḥmad. "Ḥilyat al-awliyā’". (Cairo: Dār al-ḥadīth, 2009).

Abū ‘Ubayd, al-Qāsim ibn Sallām. "al-Gharīb al-muṣannaf". (1th edition. Damascus: Dār al-Fayḥā’, 1426).

Abū ‘Ubayd, al-Qāsim. "faḍā’il al-Qur’ān". (Damascus-Beirut: Dār Ibn Kathīr, 1420).

Al-Albānī, Muhammad. "Ṣaḥīḥ Abī Dāwūd". (1th edition. Kuwait: Mu’assasat Ghirās, 2002)

Al-Andrāby, Aḥmad. "al-Īḍāḥ fī al-qirā’āt". (1th edition. al-Manṣūrah: Dār al-Lu’lu’ah, 2021).

Al-Bukhārī, Muhammad. "Ṣaḥīḥ al-Bukhārī". (3th edition. Beirut: Dār Ibn Kathīr, 1987).

Al-Dānī, ‘Uthmān. "al-Taḥdīd fī al-Itqān wa-al-tajwīd". (1th edition. Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1441).

Al-Dhahabi, Muhammad. "mīzān al-i‘tidāl". (1th edition. Beirut: Dār Ma‘rifah, 1382).

Al-Dhahabi, Muhammad. "Siyar A"lam Al-Nubala". (2th edition. Beirut: Mu"assasatur-Risalah, 1405).

Al-Fārābī, Muhammad. "al-mūsīqá al-kabīr". (Cairo: Dār al-Kātib al-‘Arabī).

Al-Farāhīdī, al-Khalīl. "Kitāb al-‘Ayn". (Beirut: Dār wa-Maktabat al-Hilāl).

Al-Ghazālī, Muhammad. "Iḥyā’ ‘ulūm al-Dīn". (Beirut: Dār al-Ma‘rifah, 2004).

Al-ghaznwi, Muhammad. "Majma‘ al-qirā’ah". (Makkah: Umm al-Qurā University, PhD diss., 1439).

Al-Ḥājī, Sahl. "al-Tajrīd fī al-tajwīd". (1th edition. Ammān: Jam‘īyat al-Muḥāfaẓah ‘alá al-Qur’ān, 2019).

Al-Ḥākim, Muhammad. "al-Mustadrak ‘alá al-ṣaḥīḥayn". (1th edition. Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1411).

Al-Hamadhānī, al-Ḥasan. "al-kashf wa-al-bayān ‘an mā’āt al-Qur’ān". (1th edition. Kuwait: Dār al-Ḍiyā’, 2019).

Al-Hamadhānī, al-Ḥasan. "al-Tamhīd fī ma‘rifat al-tajwīd". (1th edition. Ammān: Dār Ammār, 1420).

Al-Hudhalī, Yūsuf. "al-kāmil fī al-qirā’āt". (1th edition. Medina:

Yusuf bin Abdul Latif Jameel Chair, 1436).

Al-Jaʻbarī, Ibrāhīm. "ghāyāt al-Bayān fī maʻrifat māʾāt al-Qurʾān". (Baghdad: PhD diss., 1432).

Al-Jaʻbarī, Ibrāhīm. "waḍʻ al-Inṣāf ilá Rafʻ al-khilāf". (1th edition. Ammān-Beirut: Dār al-rayāḥīn, 2023).

Al-Khaṭīb, Aḥmad. "al-muttafiq wa-al-muftariq". (1th edition. Damascus: Dār al-Qādirī lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, 1997).

Al-Māzarī, Muhammad. "almuʻlim bi-fawāʾid Muslim". (2th edition. Tunis: al-Dār al-Tūnisīyah, 1988).

Al-mostaghfirī, Jaʻfar. "faḍāʾil al-Qurʾān". (1th edition. Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2008).

Al-Nawawī, Yaḥyá. "al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim". (2th edition. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʻArabī, 1392).

Al-Nawawī, Yaḥyá. "al-Tibyān fī ādāb ḥamlat al-Qurʾān". (3th edition. Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 1994).

Al-Nawawī, Yaḥyá. "Mukhtaṣar al-Tibyān fī ādāb ḥamlat al-Qurʾān". (1th edition. Riyadh: Dār al-ʻaqīdah, 2022).

Al-Qazwīnī, ʻAbd al-Karīm. "al-tadwīn fī Akhbār Qazwīn". (Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1987).

Al-Qazwīnī, al-Ḥusayn. "al-Kifāyah fī māʾāt al-Qurʾān". Manuscript: Majlis al-Shūrā Library (Iran), Majmū (840); al-Atabah al-Raḍawiyyah Library (Iran), Majmū (1540).

Al-Sajāwandī, Muhammad. "ʻIlal al-wuqūf". (2th edition. Riyadh: Dār al-Rushd, 1427).

Al-Samarqandī, Naṣr. "Bustān al-ʻārifīn". (Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 2010).

Al-Shahrazūrī, al-Mubārak. "al-Miṣbāḥ al-zāhir fī al-qirāʾāt". (1th edition. Riyadh: Dār al-Ḥaḍārah, 2017).

Al-Shīrāzī, Naṣr. "al-Kitāb almwḍaḥ fī Wujūh al-qirāʾāt". (1th edition. Jeddah: al-Jamāʻah al-Khayrīyah, 1414).

Alṣṣarīfīnī, ibrāhym. "al-Muntakhab min al-siyāq li-Tārīkh Nīsābūr". (1th edition. Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1989).

Al-Subkī, Abd-al-Wahhāb. "Ṭabaqāt al-Shāfiʻīyah". (2th edition. Cairo: Hajar, 1413).

Al-Ṭabarī, Muhammad. "Jāmiʻ al-Bayān". (1th edition. Cairo: Hajar, 1422).

Al-Tirmidhī, Muhammad. "Sunan al-Tirmidhī". (2th edition. Cairo: Maṭbaʻat al-Bābī al-Ḥalabī, 1395).

Al-Yaḥṣubī, Iyāḍ. "al-Shifā bi-taʻrīf Ḥuqūq al-Muṣṭafá". (1th edition. Dubai: Dubai International Holy Quran Award, 2013).

Al-Yaḥṣubī, Iyāḍ. "Ikmāl almuʻlim". (1th edition. Cairo: Dār al-Wafā, 1998).

Al-zzabydy, Muhammad. "Tāj al-ʻarūs". (Kuwait: Dār al-Hidāyah, 1965).

Anīs, Ibrāhīm. "al-aṣwāt al-lughawīyah". (5th edition. Cairo: Maktabat al-Anjlū, 1975).

Bwlkhṭwṭ, Muhammad. "Ẓāhirat altnghym fī al-Turāth al-ʻArabī bayna al-inkār wa-al-ithbāt". Journal of Generation of Literary and Intellectual Studies (in Arabic) 82, (2023): 59-70.

Ḥassān, Tammām. "Manāhij al-Baḥth fī al-lughah". (Cairo: Maktabat al-Anjlū, 1989).

Ibn ʻAbd al-Barr, Yūsuf. "al-Istīʻāb fī maʻrifat al-aṣḥāb". (1th edition. Beirut: Dār al-Jīl, 1992).

Ibn al-binā', al-Ḥasan. "bayān al-ʻuyūb allatī yajibu an yajtanibahā al-qurrā". . (1th edition. Ammān: Dār ʻAmmār, 1421).

Ibn al-Jawzī, ʻAbd-al-Raḥmān. "Zād al-Musayyar fī ʻilm al-tafsīr". (1th edition. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1422).

Ibn al-Jazarī, Muhammad. "Ghāyat al-nihāyah". (Cairo: Maktabat Ibn Taymīyah).

Ibn ʻĀshūr, Muhammad. "al-Taḥrīr wa-al-tanwīr". (Tunis: al-Dār al-Tūnisīyah, 1984).

Ibn Fāris, Aḥmad. "Maqāyīs al-lughah". (Beirut: Dār al-Fikr, 1979).

Ibn Ḥajar, Aḥmad. "al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah". (1th edition. (Cairo: Markaz Hajar, 2008).

Ibn Ḥajar, Aḥmad. "Taqrīb al-Tahdhīb". (1th edition. Damascus: Dār al-Rashīd, 1406).

Ibn Kathīr, Ismāʻīl. "tafsīr al-Qur'ān al-ʻAẓīm". (2th edition. Riyadh: Dār Ṭaybah, 1999).

Ibn Rushd, Muhammad. "Talkhīṣ al-khaṭābah". (Kuwait: Wakālat al-Maṭbūʻāt, 1959m).

Ibn Sīnā, al-Ḥusayn. "al-Shifā'". (Cairo: al-Maṭbaʻah al-Amīrīyah, 1954).

Ibn sydh, ʻAlī. "al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʻẓam". (1th edition. Beirut: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1421).

Muslim, ibn al-Ḥajjāj. "Ṣaḥīḥ Muslim". (Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī).

ʻUmar, Aḥmad Mukhtār. "Muʻjam al-ṣawāb al-lughawī". (1th edition. Cairo: Ālam al-Kutub, 2008).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (1)

No.	Researches	page
1-	**The Selections of Al-Ḥāfiẓ Ibn Ḥajar Al-Asqalani Regarding the Elucidation of the Qirā'āt Through his book: «Fath Al-Bari bi Sharh Sahih Al-Bukhari» - Collection and study -** Dr. Abdul Azeez bin Al-Husayn Muhammad Al-Ameen Al-Shinqeeti	**11**
2-	**The letter (Kha) in the Disagreement of the Reciters** Dr. Khalil bin Ahmed bin Ahmed Al-Mirdahi	**63**
3-	**Intonation in reading the Holy Quran by raising and lowering the voice (The first six centuries of migration as a model)** Dr. Mohamed Ait Amran	**123**
4-	**Cause and effect according to commentators - A theoretical and applied study -** Dr. Mashael bint Saad Alhoqbani	**179**
5-	**The Necessity of the Benefit of the News in the Book Alttahryr Walttanwyr - A Theoretical and Applied Study -** Dr. Khadija Essam Rehan - Dr. Zainab Essam Rehan	**235**
6-	**The Application of the Objectives of Quranic Verses in the Exegesis of ibn Atiyyah al-Andalusi in his Tafsir (Al-Muharrar Al-Wajiz fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz)** Mustafa Akram Makki Qasim	**289**
7-	**The Term "He is Hardly Known" of Al-Imam Al-Dhahabi (d. 748 AH) -An Applied Inductive Study-** Dr. Farhan bin Khalaf bin Farhan Al-Enazi	**351**
8-	**Challenges of Research in the Books of Al-Mu'talif wa Al-Mukhtalif and Proposed Solutions** Dr. Omer Ahmed Mohammed Al-Zain	**413**

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12-The author should send the following attachments on the portal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Professor of Private Law at the Islamic University

Dr. Ali bin Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Naif bin Jabr Al-Sulami
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Faisal bin Jameel Ghazzawi
Imam and Khateeb of Masjid Al-Haraam, and former Professor in the Department of Qiraa'aat at Umm Al-Qura University (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

Prof. Ismail Lutfi Japakiya
President of Fatani University, Thailand

Prof. Abdul Hadi bin Abdullah Hamito
Professor of Qiraa'aat at Mohammed VI Institute for Quranic Recitations, in Morocco

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University, Iraq (formerly)

Prof. Najm Abdul Rahman Khala
Former Professor of Noble Hadith and Its Sciences at the International Islamic University Malaysia (formerly)

Correspondence :

Papers sent should be addressed to the Chief Editor through the journal's portal:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

the journal’s website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

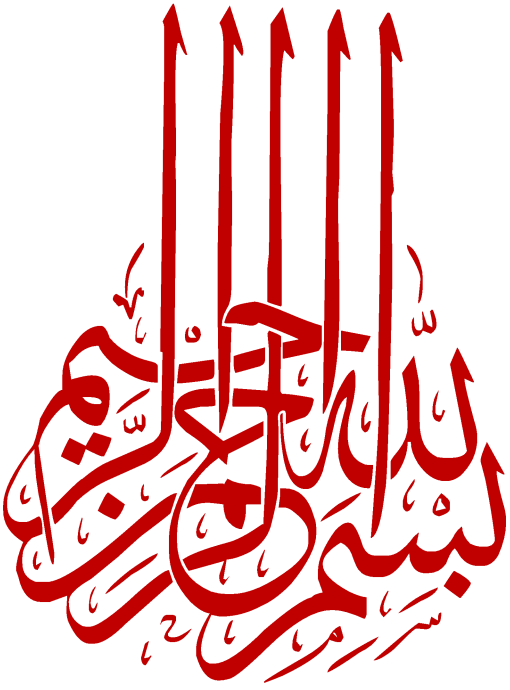
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

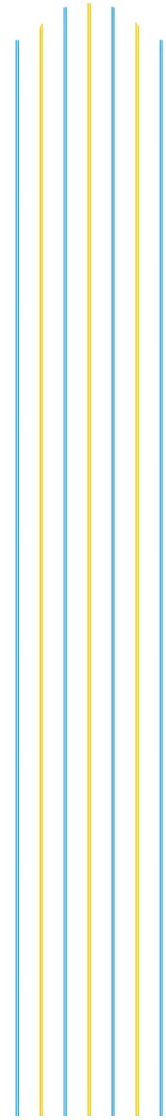

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (1) - Year (59) - December 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (1) - Year (59) - December 2025